



البحث يتناول موضوعاً له أهمية بالغة في ظل الضعف الذي يعانيه المسلمون وفي ظل الفتن المعاصرة، ويقع فيه اللبس من حيث عدم التفريق بين المداراة والمداهنة، وحل الإشكال يحتاج إلى فاصل شرعى، لذا تم جمع الأحاديث والآثار التي تتناول أحاديث المداراة ومجالاتها، حيث بلغت الثلاثين، وفهم وتطبيقات السلف الصالح من الصحابة والتابعين، وتوصل البحث إلى أن المدارة مطلوبة ومحمودة ومُرغّب فيها والمداهنة عكس ذلك، والمداراة تكون مع العامة والخاصة من الولاة، وممن نخاف شره وأذاه، لكن على الصورة الشرعية التي وردت في الأحاديث، وبدون التنازل عن الدين لأجل الدنيا، والمداهنة أيضاً تكون مع عامة الناس، لكن يغلب عليها أنها تكون مع الولاة والعظماء ومن يخاف شرهم، وتؤدى للرزية في الدين، ومن توصيات البحث جمع أحاديث المداهنة ودراستها رواية ودراية.

الكلمات المفتاحية: المداهنة، المداراة، تطبيقات السلف للمداراة، أحاديث المداراة، التنازل عن الدين للدنيا.

#### **Abstract**

This research deals with a very important topic in light of the weakness of the Muslims at the present time and in light of the contemporary instability in the Islamic world. This research focused on the confusion and inability of many to distinguish between the two terms of *mudarah* (dealing politely with others as long as their arguments are in accordance with the Islamic Sharia, and mudahanah (going along with others even though their stand is not according to the Sharia). To handle this problematic issue, the two terms of *mudarah* and *mudahanah* should be clearly distinguished. To do this, 30 relevant hadiths and traditions were collected. This was in addition to the understanding and applications of the righteous predecessors both the companions and their followers. The research concluded that *mudarah* is required, praised, and desirable, and *Mudahanah* is the opposite, neither acceptable nor desirable. *Mudarah* takes place with the general public collectively or individually among which are the rulers and those whom one fears their evil and harm. But this should be in light of the Sharia as reported in the hadiths and without conceding for the sake of worldly benefits. Similarly, Mudahanah can be with the general public, but mostly with rulers, important personalities, and those who people fear their harm. When this happens, it leads to mocking the Islamic religion. Among the recommendations of the research is to collect all hadiths of Mudahanah and study them objectively both as narrated and understood by the scholars.

Keywords: Mudarah, Mudahanah, Application of the Predecessors for Mudarah, Sacrificing Religion for Worldly Benefits

#### المقدمة


الحمد لله كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه، وأشهد أن إلا الله إلا الله وحده لا شريك له تعظيماً لشأنه، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله الداعي إلى رضوانه، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وإخوانه وسلم تسليماً كثيراً، أما بعد:فأسأل الله التسديد والإصابة، فهذا بحث بعنوان (أحاديث المدارة رواية ودراية وفهم وتطبيقات السلف الصالح).

#### مشكلة البحث:

البحث يتناول مشكلة اجتماعية مهمة، تتعلق بأحكام المدارة والتفريق بينها وبين المداهنة، مع ذكر صورها وأحوالها المتعددة، وهذه المسألة يحصل اللبس والاختلاط فيها، ويتبع ذلك أنواع من اللبس والخلط والتغريط، أو غلو ومجاوزة وأخطاء في التطبيق بناء على الخطأ في الفهم الشرعي لهذه القضية، وسنة النبي صلى الله عليه وسلم الذي لا ينطق عن الهوى هي مرشد وهادٍ في هذا الموضوع، وتطبيقات الرسول صلى الله عليه وسلم ثم الصحابة والتابعين هي من يوضح الفهم الصحيح لما ينبغي السير عليه في هذه المسألة، لذا رأيت اختيار موضوع يعالج مشكلة واقعية واجتماعية وبقرب الحلول السنية والشرعية لهذه المشكلة، وبراعي الصور المعاصرة، سواء في التعامل مع الولاة، أو العلماء، أو الوجهاء، أو عامة الناس، أو غير المسلمين.


#### حدود البحث:

سيتركز البحث على أحاديث المدارة رواية ودراية، وذلك بجمعها (١)،وهي تبلغ في الجمع تسعة عشر حديثاً مرفوعاً واثنا عشر أثراً، وتناولُ تخريجها وأسانيدها وطرقها جمعاً، والحكم عليها صحة وضعفاً، ثم تناول ما فيها من الأحكام والمسائل، ثم تناول فهم وتطبيقات السلف الصالح من الصحابة ومن بعدهم في أمر المداراة، من خلال الآثار المنقولة عنهم، ومما يجب إيضاحه أن الأحاديث التي تدخل في المدارة كثيرة ومتنوعة، إلا أنى ركزت على الأحاديث الأقرب صلة، وتركت الأبعد، مما يستعمل في الأغلب في جوانب الأمر بالمعروف أو الأخلاق أو











الصبر على أذى الناس بأنواعهم، وحاولت التنويع في اختيار أحاديث المدارة الصريحة في أهم الجوانب كالأمر بالمعروف أو التعامل مع الولاة أو الزوجة والأسرة أو التعامل العام مع الناس، ولم أذكر أحاديث المداهنة؛ لأنه سيطول البحث بما يخالف شروط المجلة، أنما ذكرت بعض الأحاديث التي تثبت عكس المدارة أو توضح الفرق وهي قليلة.

#### (أهمية الموضوع):

معرفة فقه هذا الباب من خلال النصوص الواردة فيه يساعد على التعامل الصحيح مع أنواع الناس من خاصتهم وعامتهم، ويمنع الوقوع في كثير من اللبس والخطأ والصدام والاختلاف.

#### (أهدافه):

- ١- الوصول للأحاديث والآثار الصحيحة في الباب والتفريق بينها وبين غيرها من الضعاف.
- ٢- معرفة هداية هذه الأحاديث لتكون نوراً لنا ونبراساً يضيء الطريق في ظل الفتن المعاصرة.
- ٣- معرفة تطبيقات وفهم السلف الصالح لقضية المداراة والمداهنة لاسيما الصحابة الذين عاشروا الرسول صلى الله عليه وسلم.
- ٤ توفير مادة علمية في الباب، أشبه مايكون بالمادة الخام للموضوع، بحيث ينتفع بها الباحثون وكذا المؤلفون والخطباء والوعاظ في هذا

#### الدراسات السابقة:

هناك كتابات ومقالات وكتيبات عديدة في موضوع المداراة والمداهنة، لكنها وعظية وليست منهجية، أو تتناول جزئية في هذا الباب، ولا تشابه المقصد العلمي الذي طرقته، لذا رأيت طرق الموضوع بجمع الأحاديث والآثار المهمة في الباب، وعملت على دراستها دراسة حديثية متخصصة، ثم استخرجت دقائق فقهها من خلال كتب شروح الحديث المتقدمة والمتأخرة وغيرها من كتب أهل العلم.

منهج البحث: اتبعت في البحث المنهج الاستقصائي التحليلي الاستنباطي.

#### خطة البحث:

تتضمن تمهيداً، ثم الدراسة التطبيقية، ويتناول التمهيد:

المطلب الأول: تعريف المداراة والمداهنة في اللغة.

المطلب الثاني: تعريف المدَاراة والمداهنة اصطلاحًا.

المطلب الثالث: الفرق بين المداراة والمداهنة.

المطلب الرابع: الآيات الواردة في المداراة، والآيات الواردة في المداهنة.

ثانياً: الدراسة التطبيقية، وتتناول أحاديث وآثار المدارة.

### منهج التخريج والتوثيق للأحاديث:

- ١. حرصت أن يكون التخريج متوسطاً، إلا للضرورة في بعض الأحاديث وعللها.
  - ٢. ما كان في الصحيحين أو أحدهما فأكتفي بتخريجه منهما في الغالب.
  - ٣. ما كان خارجهما فأني أخرجه من السنن الأربع والمسانيد ومن غيرها.
- ٤. أتتبع طرق الحديث وشواهده وأحكم على الحديث بما يظهر ضعفه أو صحته أو قوته بالطرق والشواهد، وإذا كان للحديث عله فإني أنبه على ذلك من كلام علماء هذا الفن، وأتوسط في التعليق على العلة ما أمكن.
  - أخرج أيضاً الآثار الموقوفة والمقطوعة وأحكم على الموقوفة.
- ٦. أورد هداية الحديث أو معناه العام بما يشير لارتباطه بموضوع المداراة أو المداهنة، وأستعين في ذلك بالشروح المطلولة والمتوسطة لكتب الحديث وهداية الحديث، وأنقل من كلام الشراح ماكان أقرب مناسبة لموضوع المداراة دون غيره، مع العناية بلطائف الفقه.
  - ٧. أذكر غريب الحديث من مصادر الغريب، ومن كتب شروح الحديث واللغة عند الحاجة.

الخاتمة وتشمل نتائج البحث والتوصيات.ثم فهارس المصادر.

أولُ: التعصيد:

### المطلب الأول: تعريف المدارة والمداهنة لغة:



المداراة لغة: مصدر دارى، "والمداراة في حسن الخلق والمعاشرة مع الناس يكون مهموزاً وغير مهموز، فمن همزه كان معناه الاتقاء لشره، ومن لم يهمزه جعله من دريت الظبي أي: احتلت له وختلته حتى أصيده. وداريته من دريت أي: ختلت. قال الجوهري: ومداراة الناس المدّاجاة والملاينة؛ ومنه الحديث: "رأس العقل بعد الإيمان بالله مداراة الناس"<sup>(۲)</sup>، أي ملاينتهم وحسن صحبتهم واحتمالهم؛ لئلا ينفروا عنك. وداريت الرجل: لاينته ورفقت به..."<sup>(۳)</sup>.

والمداهنة: "(دهن) الدال والهاء والنون أصل واحد يدل على لين وسهولة وقلة. من ذلك الدهن. ويقال: دهنته أدهنه دهناً. ومن الباب: الإدهان، من المداهنة، وهي المصانعة. داهنت الرجل، إذا واربته وأظهرت له خلاف ما تضمر له، وهو من الباب، كأنه إذا فعل ذلك فهو يدهنه ويسكن منه. وأدهنت إدهاناً: غششت"(أ)، "والمداهنة والإدهان: المصانعة واللين، وقيل: المداهنة إظهار خلاف ما يضمر. والإدهان: الغش. ودهن الرجل إذا نافق...قال الجوهري: والمداهنة والإدهان كالمصانعة. وفي التنزيل العزيز: ﴿ دُوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ ﴾ [القلم: ٩]، ودوا لو تلين في دينك فيلينون. وقال أبو الهيثم: الإدهان المقاربة في الكلام والتليين في القول، من ذلك قوله: ﴿ وَدُوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ ﴾ [القلم: ٩]؛ أي ودوا لو تصانعهم في الدين فيصانعوك. الليث: الإدهان اللين. والمداهن: المصانع...وقال بعض أهل اللغة: معنى داهن وأدهن أي أظهر خلاف ما أضمر، فكأنه بين الكذب على نفسه"(٥).

المطلب الثاني: تعريف المداراة والمداهنة اصطلاحًا: قال ابن بطال: "المدارة من أخلاق المؤمنين وهي خفض الجناح للناس، ولين الكلمة وترك الإغلاظ لهم في القول، وذلك من أقوى أسباب الألفة وسلّ السخيمة"<sup>(1)</sup>.

وقال ابن حجر: "المداراة: الدفع برفق" $(^{\vee})$ .

وقال المناوي: "المداراة: الملاينة والملاطفة. وأصلها المخاتلة من دريت الصيد وأدريته ختلته، ومنه الدراية وهو العلم في تكلف وحيلة"، والمداهنة: "أن ترى منكراً تقدر على دفعه فلم تدفعه حفظاً لجانب مرتكبه أو لقلة مبالاة بالدين"(^).


#### المطلب الثالث: الفرق بين المداراة والمداهنة:

فرق العلماء بين المدارة والمداهنة، قال ابن بطال: "المداراة من أخلاق المؤمنين... وقد ظن مَن لم يمعن النظر أن المداراة هي المداهنة، وذلك غلطً؛ لأن المداراة مندوب إليها، والمداهنة محرَّمة، والفرق بينهما بيّن، وذلك أن المداهنة اشتُقَ اسمُها من الدهان الذي يظهر على ظواهر الأشياء، ويستر بواطنها، وفسّرها العلماء فقالوا: المداهنة هي أن يَلقى الفاسق المظهر، فيُؤالفه ويُؤاكله، ويُشاربه، ويرى أفعاله المنكرة، ويريه الرضا بها، ولا ينكرها عليه ولو بقلبه، وهو أضعفُ الإيمان، فهذه المداهنة التي برَّا الله عز وجل منها نبيه عليه السلام بقوله: ﴿ وَدُوا لَوْ تُدُهِنُ فَيُدُهِنُونَ ﴾ [القلم: ٩]. والمداراة هي الرفق بالجاهل الذي يستتر بالمعاصي، ولا يُجاهر بالكبائر، والمعاطفة في ردِّ أهل الباطل إلى مراد الله بلين ولطف، حتى يرجعوا عمًا هم عليه "(أ). وقال الفرق بينهما: (أنَّ المدّاراة: بذل الدنيا لصلاح الدنيا، أو الدين، أو هما الإغضاء؛ فإن أغضيت لسلامة دينك، ولما ترى من إصلاح أخيك بالإغضاء؛ فأنت مدار، وإن أغضيت لحظِّ نفسك، واجتلاب شهواتك، وسلامة جاهك فأنت مداهن) (١٠). وقال البن القيم: "المدّاراة صفة مدح، والمداهنة ضع خلى ذنب أو يتركه على هواه، فالمدّاراة لأهل حتى يستخرج منه الحق أو يرده عن الباطل، وأما المداهن، فهو الذي يتاطف مع صاحبه ليُقرَّه على ذنب أو يتركه على هواه، فالمدّاراة لأهل الفاق" (١٠). وقال ابن حجر: "وضابط المدّاراة: ألَّا يكون فيها قدح في الدين، والمداهنة المذمومة: أن يكون فيها تزيين القيم، وتصويب الباطل، ونحو ذلك"(١٠).

#### المطلب الرابع: الآيات الواردة في المداراة والآيات الواردة في المداهنة:

الآيات في باب المداراة كثيرة، ومن أظهر الآيات في هذا الباب الحث على الدعوة إلى الله تعالى بالحكمة والموعظة الحسنة واللين لكسب المدعو، قول الله تعالى: {ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُو أَعْلَمُ بِمِنْ صَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ} [النحل:١٢٥]، قال ابن كثير: "أَيْ: مَنِ احْتَاجَ مِنْهُمْ إِلَى مُنَاظَرَةٍ وَجِدَالٍ، فَلْيَكُنْ بِالْوَجْهِ الْحَسَنِ بِرِفْقٍ وَلِينٍ وَحُسْنِ خِطَابٍ، كَمَا أَمَرَ مُوسَى قَالَ تعالى: {وَلا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْجَانِبِ، كَمَا أَمَرَ مُوسَى وَهَارُونَ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، حِينَ بَعَثَهُمَا إِلَى فِرْعَوْنَ فَقَالَ: {فَقُولا لَهُ قَوْلا لَيَنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى} [طه: ٤٤] " (١٠). قلت: وهذا غاية المداراة في وَهَارُونَ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، حِينَ بَعَثَهُمَا إِلَى فِرْعَوْنَ فَقَالَ: {فَقُولا لَهُ قَوْلا لَيَنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى} [طه: ٤٤] " (١٠). قلت: وهذا غاية المداراة في دعوة الناس وكسبهم لتقبل الحق.ومن الآيات الظاهرة في هذا الباب الجدال الحسن والحكيم والذكي الذي مارسه مؤمن آل فرعون مع فرعون وملئه، وكان غاية في المدارة والتلطف، وكان حواراً طويلاً وهذا منه، قال تعالى: {وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكُثُمُ إِيمَانَهُ أَنَقْتُلُونَ رَجُلًا







أَنْ يَقُولُ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيَنَاتِ مِنْ رَبَكُمْ وَإِنْ يَكُ كَاذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ وَإِنْ يَكُ صَادِقًا يُصِبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفَ كَذَّابٌ (٢٨) يَاقَوْمِ لَكُمُ الْمُلْكُ الْيَوْمَ ظَاهِرِينَ فِي الْأَرْضِ فَمَنْ يَنْصُرُنَا مِنْ بَأْسِ اللَّهِ إِنْ جَاءَنَا قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ} [غافر: ٢٨، ٢٩]، قال القرطبي: "فبعض: بمعنى كل؛ لأن البعض إذا أصابهم الكل لا محالة؛ لدخوله في الوعيد، وهذا ترقيق الكلام في الموابع في الكلام، كما قال الشاعر:قد يدرك المتأنى بعض حاجته... – وقد يكون مع المتعجل الزلل"(١٥).

#### القسم الثانى: الدراسة التطبيقية

#### أولا: أحاديث المداراة رواية ودراية، وفهم وتطبيقات السلف الصالح(باب فضيلة الصبر على الناس والتودد لهم)

(١) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ، أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الْمُؤْمِن الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ" (١٨).

هداية الحديث: قال الإمام الطحاوي: "فيكون من يخالط الناس من المؤمنين، ويصبر على أذاهم أفضل ممن لا يخالطهم ولا يصبر على أذاهم؛ باعتزاله شرورهم وانقطاعه عنهم فيما ذكر انقطاعه عنهم فيه "(١٩)". "وقد يحتمل أن يكون الذي أريد بالنفضيل في ترك مخالطة الناس أريد به وقت من الأوقات ولم يرد به كل الأوقات، ويكون الوقت الذي أريد به هو الوقت المذكور في حديث أبي تعلبة الخشني، مما ذكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم جواباً له عند سؤاله إياه عن المراد بقول الله عز وجل: لإياأيّها الّذِينَ آمنوا عَلَيْكُمْ أَنفُسُكُمْ لَا يَضُرُكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا الله صلى الله عليه وسلم جواباً له عند سؤاله إياه عن المراد بقول الله عز وجل: لإياليّها النبي آمنوا عن المنكر، حتى إذا رأيت شحاً الفترية إلى الله مرّدٍ عكمُ مُحمِيعًا فَينَبِّتُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ} [المائدة:٥٠١]، فقال: بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر، حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً، وهوى متبعاً، ودنيا مؤثرة، وإعجاب كل ذي رأي برأيه، ورأيت أمراً لا بد لك منه ؛ فعليك أمر نفسك "(٢٠). قال العلامة الصنعاني: "فيه أفضلية من يخالط الناس مخالطة يأمرهم فيها بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحسن معاملتهم، فإنه أفضل من الذي يعتزلهم ولا يصبر على المخالطة، والأحوال تختلف باختلاف الأشخاص والأزمان، ولكل حال مقال ومن رجّح العزلة فله على فضلها أدلة. وقد استوفاها الغزالي في الإحياء وغيره"(٢٠). قلت: ومن ثمرات مخالطة الناس ومداراتهم والصبر عليهم ماجاء عن أبي مَسْعُودٍ رضي الله عنه قال: قال رَبُولُ اللهِ مَنْ كانَ قَبْلَكُمْ، فَلَمْ يُوجَدُ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ شَيْءً إِلّا أَنْهُ كَانَ يُخالِطُ النَّاس بالسعي فيما ينفعهم منها عنه منه عنه عنه كان سبباً في تجاوز الله عنه.

(٢)، عَنْ قَائِدِ السَّائِبِ، عَنِ السَّائِبِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلُوا يُثُنُونَ عَلَيَّ وَيَذْكُرُونِي، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلُوا يُثُنُونَ عَلَيَّ وَيَذْكُرُونِي، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المُّرِيكِي فَنِعْمَ الشَّرِيكَ،كُنْتَ لَا تُدَارِي وَلَا تُمَارِي(٢٣).







هداية الحديث: الحديث فيه اضطراب ولو اعتبرنا صحة رواية من ذهب إلى أن القول من السائب في وصف النبي صلى الله عليه وسلم، فهذا هو وصفه الحقيقي صلى الله عليه وسلم الذي دلت عليه الأحاديث الصحيحة ومعنى الحديث: "يَعني لا تخالف ولا تمانع، وأصل الدرء الدفع يصفه بحسن الخلق والسهولة في المعاملة، وقوله: لا تماري: يريد المراء والخصومة"(٢٤).

- (٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "رَأْسُ الْعَقْلِ بَعْدَ الْإِيمَانِ باللهِ التَّوَدُّدُ إِلَى النَّاسِ"(٢٠).
  - (٤) عَنْ جَابِر، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَن النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مُدَارَاةُ النَّاس صَدَقَةٌ»(٢٦).

#### (باب لا بأس بالكذب في الإصلاح إن احتاج له)

(٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِح، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أُمَّهُ أُمَّ كُلْثُومِ بِنْتَ عُقْبَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاس، فَيَنْمِي (٢٧)خَيْرًا أَوْ يَقُولُ خَيْرًا، زاد مسلم: "قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَلَمْ أَسْمَعْ يُرَخِّصُ فِي شَيْءٍ مِمًّا يَقُولُ النَّاسُ كَذِبٌ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ الْحَرْبُ وَالْإِصْلَاحُ بَيْنَ النَّاسِ وَحَدِيثُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ وَحَدِيثُ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا "(٢٨).

هداية الحديث: "قال الطبري: ذهبت طائفة إلى جواز الكذب لقصد الإصلاح وقالوا: إن الثلاث المذكورة كالمثال، وقالوا: الكذب المذموم إنما هو فيما فيه مضرة، أو ما ليس فيه مصلحة. وقال آخرون: لا يجوز الكذب في شيء مطلقاً، وحملوا الكذب المراد هنا على التورية والتعريض كمن يقول للظالم: دعوت لك أمس، وهو يربد قوله: اللهم اغفر للمسلمين. وبعد امرأته بعطية شيء وبربد إن قدر الله ذلك. وأن يظهر من نفسه قوة...واتفقوا على أن المراد بالكذب في حق المرأة والرجل إنما هو فيما لا يسقط حقاً عليه أو عليها، أو أخذ ما ليس له أو لها، وكذا في الحرب في غير التأمين. واتفقوا على جواز الكذب عند الاضطرار، كما لو قصد ظالم قتل رجل وهو مختف عنده، فله أن ينفي كونه عنده ويحلف على ذلك ولا يأثم "(٢٩)، وعليه، فهذا من المداراة الجائزة التي تحقق مصلحة تأليف قلوب المسلمين، وليس هو من الكذب المحرم أو المداهنة.


#### (ياب: وجوب إرضاء السُّعاة منعاً للفتنة)

- (٦) عن جَابِر بْن عَتِيكِ رضى الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "سَيَأْتِيكُمْ رَكْبٌ مُبَغَّضُونَ، فَإِذَا جَاءُوكُمْ فَرَجِّبُوا بهمْ، وَخَلُوا بَيْنَهُمْ، وَبَيْنَ مَا يَبْتَغُونَ، فَإِنْ عَدَلُوا فَلِأَنْفُسِهمْ، وَانْ ظَلَمُوا فَعَلَيْهَا، وَأَرْضُوهُمْ، فَإِنَّ تَمَامَ زَكَاتِكُمْ رِضَاهُمْ وَلْيَدْعُوا لَكُمْ"(٣٠).
- (٧) عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: إِنَّ نَاسًا مِنَ الْمُصَدِّقِينَ يَأْتُونَنَا فَيَظْلِمُونَنَا قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَرْضُوا مُصَدِّقِيكُمْ، قَالَ جَريرٌ: مَا صَدَرَ عَنِّي مُصَدِّقٌ مُنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا وَهُوَ عَنِّى رَاض (٣١).

هداية الحديث: وقول جرير: " جاء ناس من الأعراب "؛ يريد: أهل البادية... ولا شك أن أهل البادية أهل جفاء وجهل غالبًا، ولذلك قال تعالى {الْأَعْرَابُ أَشَدُ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَاللَّهُ عَليمٌ حَكِيمٌ } [التوبة: ٩٧]، ولذلك نسبوا الظلم إلى مُصَدِّقى النبي صلى الله عليه وسلم، وإلى فضلاء أصحابه، فإنه ما كان يستعمل على ذلك إلا أعلم الناس وأعدلهم، لكن لجهل الأعراب بحدود الله ظنوا: أنّ ذلك القدر الذي كانوا يأخذونه منهم هو ظلم! فقال لهم صلى الله عليه وسلم: (أرضوا مصدِّقيكم وإن ظُلِمْتم) ؛ أي على زعمكم وظنكم، لا أن النبي صلى الله عليه وسلم سوّغ للعمال الظلم، وأمر الأعراب بالانقياد لذلك؛ لأنه كان يكون ذلك منه إقرارًا على منكر، وإغراءً بالظلم، وذلك محال قطعاً، وإنما سلك النبي صلى الله عليه وسلم مع هؤلاء هذا الطريق دون أن يبين لهم أن ذلك الذي أخذه المصدقون ليس ظلمًا؛ لأن هذا يحتاج إلى تطويل وتقرير، وقد لا يفهم ذلك أكثرهم، وأيضًا فليحصل منهم الانقياد الكلى بالتسليم، وترك الاعتراض الذي لا يحصل الإيمان إلا بعد حصوله"(٢٦).قلت: وماذكره القرطبي له وجهاته، وكما أن ولى الأمر عليه أن يولى ذا الأمانة، فإنه لايمنع أن يقع ممن وليّ ظلماً أو خطأ عن اجتهاد، ولذا فأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بطاعة وكيله على الصدقة وإن ظهر أنه ظلم، وحتى لايحصل بمخالفته شر أو فتنة. (٣٣).

#### (باب مدارة النساء والأهل)

(٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَع، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَع أَعْلَاهُ، فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ. وفي لفظ لمسلم: "من حديث أبي هُرَيْرَةَ عن مرفوعاً: "إِنَّ الْمَزْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْع لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ، فَإِن اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَبِهَا عِوَجٌ، وَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهَا كَسَرْتَهَا وَكَسْرُهَا طَلَاقُهَا(٣٠).







هداية الحديث: استوصوا: "أي اقبلوا وصيتي فيهنّ، واعملوا بها وارفقوا بهن وأحسنوا عشرتهن، فالمرأة خلقت من مبلغ ضلع فهي كالضلع، وفائدة هذه المقدمة: أن المرأة خلقت من ضلع أعوج فلا ينكر اعوجاجها، أو الإشارة إلى أنها لا تقبل التقويم كما أنّ الضلع لا يقبله، فإن ذهبت تقيمه كسرته، قيل: هو ضرب مثل للطلاق أي إن أردت منها أن تترك اعوجاجها أفضى الأمر إلى فراقها وطلاقها"<sup>(٣٥)</sup>. **قلت**: وهذا

نوع من المدارة للأسرة مهم، وعلى رأسهم الزوجة والنساء، وفهم هذه التركيبة الجبلّية الخلْقية للمرأة يساعد الرجل على طربقة التعامل معها وفهمها ومداراتها ودوام العشرة. قال النووي: "في هذا الحديث ملاطفة النساء والإحسان إليهن، والصبر على عوج أخلاقهن واحتمال ضعف

عقولهن، وكراهة طلاقهن بلا سبب، وأنه لا يطمع باستقامتها!! "(٣٦).

#### (باب المداراة والحنكة في القضايا السياسية)

(٩) قال الْبَرَاءَ بْنَ عَارِب رَضِى اللهُ عَنْهُمَا: لَمَّا صَالَحَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ الْحُدَيْبِيَةِ كَتَبَ عَلِيٌّ بَيْنَهُمْ كِتَابًا، فَكَتَبَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ الْحُدَيْبِيَةِ كَتَبَ عَلِيٌّ بَيْنَهُمْ كِتَابًا، فَكَتَبَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: لَا تَكْتُبْ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ، لَوْ كُنْتَ رَسُولًا لَمْ نُقَاتِلْكَ، فَقَالَ لِعَلِيّ: امْحُهُ، فَقَالَ عَلِيِّ: مَا أَنَا بِالَّذِي أَمْحَاهُ، فَمَحَاهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيدِهِ، وَصَالَحَهُمْ عَلَى أَنْ يَدْخُلَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثَةَ أَيَّام، وَلَا يَدْخُلُوهَا إِلَّا بِجُلُبَّانِ السِّلَاحِ(٣٧)، فَسَأَلُوهُ مَا جُلُبَّانُ السِّلَاحِ ؟ فَقَالَ: الْقِرَابُ بِمَا فِيهِ (٣٨).

هداية الحديث: قال القرطبي: "وامتناع على رضى الله عنه من المحو مع أمر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك: إنما كان لأنه لم يفهم من ذلك الأمر الجزم، ولا الإيجاب. وإنما فهم: أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره بذلك على جهة المصلحة في موافقتهم على ما طلبوه، لكن خفي على على وعمر وغيرهما وجه المصلحة في ذلك؛ ولذلك عظمت عليهم تلك الحال!! واشتدت عليهم! حتى قال عمر ما قال: وحلف على: ألا يمحو ما أمره بمحوه تعظيمًا لمحو اسم الرسالة عن النبي صلى الله عليه وسلم، والنبي صلى الله عليه وسلم في كل ذلك مقبل على ما أراه الله، وممتثل أمر الله تعالى ساكن الجأش، واثقًا بأن الله لا يضيعه، وأن الله سيجعل لهم في ذلك خيرًا وفرجًا، ولذلك كان حال أبي بكر من سكون الجأش، والثقة بالله؟ حتى قال لعمر ما قال، مما يدل على موافقته رسول الله صلى الله عليه وسلم ظاهرًا، وباطنًا، حتى نصَّ على عمر ما قاله له رسول الله صلى الله عليه وسلم حرفًا، حرفًا ... "(٢٩) قال النووي: "وفيه أن للإمام أن يعقد الصلح على ما رآه مصلحة للمسلمين، وإن كان لا يظهر ذلك لبعض الناس في بادئ الرأي، وفيه احتمال المفسدة اليسيرة لدفع أعظم منها أو لتحصيل مصلحة أعظم منها إذا لم يمكن ذلك إلا بذلك"(٢٠). قلت: وهذا الحديث يغيدنا أن النبي صلى الله عليه وسلم استعمل المدارة والحكمة في العلاقات السياسية والتفاوض مع الخصوم، واضطر للتنازل عن بعض المصالح مقابل مصالح أكبر في المستقبل، وبؤكد ذلك أنه "لما انْصَرَفَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاجِعًا وكَانَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ نَزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْفَتْح مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا {إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا}[الفتح: ١]فكانَتِ الْقَضِيَّةُ فِي سُورَةٍ الْقَتْح، وَمَا ذَكَرَ اللهُ مِنْ بَيْعَةِ رَسُولِهِ تَحْتَ الشَّجَرَة، فَلَمَّا أَمِنَ النَّاسُ، وَتَفَاوَضُوا لَمْ يُكَلَّمْ أَحَدٌ بِالْإِسْلَام إِلَّا دَخَلَ فِيهِ، فَلَقَدْ دَخَلَ فِي تَيْنِكَ السَّنَتَيْن فِي الْإِسْلَامِ أَكْثَرُ مِمَّا كَانَ فِيهِ قَبْلَ ذَلِكَ، وَكَانَ صُلْحُ الْحُدَيْبِيَةِ فَتْحًا عَظِيمًا "(١٠).

#### (باب فضل مداراة الناس بحسن الخلق)

(١٠) عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَنْ تَسَعُوا النَّاسَ بأَمْوَالِكُمْ، فَلْيَسَعْهُمْ مِنْكُمْ بَسْطُ وَجْهٍ وَحُسْنُ خُلُق"(٤٢).

هداية الحديث: " أَيْ لَا تَتَّسِعُ أَمْوَالُكُمْ لِعَطَائِهِمْ فَوَسِّعُوا أَخْلَاقَكُمْ لِصُحْبَتِهِمْ "(٤٦)، قال الصنعاني: "أي لا يتم لكم شمول الناس بإعطاء المال؛ لكثرة الناس وقلة المال فهو غير داخل في مقدور البشر، ولكن عليكم أن تسعوهم ببسط الوجه والطلاقة ولين الجانب وخفض الجناح، ونحو ذلك مما يوجب التحاب بينكم، فإنه مراد الله، وذلك فيما عدا الكافر ومن أمر بالإغلاظ عليه"(٤٤). قلت: وهو نوع من كسب الناس ومدراتهم بحسن الخلق وبسط الوجه، الذي دلت على معناه العديد من النصوص الشرعية، وبذلك أيضاً يكف الإنسان عن نفسه كثيراً من شرورهم.

(١١) عَنِ ابْنِ مَسْعُودِ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ يَحْرُمُ عَلَى النَّار أَوْ بِمَنْ تَحْرُمُ عَلَيْهِ النَّارُ عَلَى كُلِّ قَريبٍ هَيِّن سَهْلِ<sup>(٤٥)</sup>.

هداية الحديث: النار تحرم على كل سهل طلق حليم لين الجانب، ...ثم قوله هيّن: فيْعل من الهون، وهو السكون والوقار والسهولة، سهل: هو ضد الصعب، أي سهل الخلق كريم الشمائل"(٢٤). قلت: ولا يوفق لذلك إلا من كان لديه صبر واحتساب ومداراة للناس.

#### (باب حرمة المجاملة والمداراة في الباطل)





(١٢) سُمِعَ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَثَلُ الْمُدْهِنِ (٢٠) فِي حُدُودِ اللهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا، مَثَلُ قَوْمٍ السُّعَهُمُوا سَفِينَةً، فَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَعْلَاهَا، فَكَانَ الَّذِي فِي أَسْفَلِهَا يَمُرُّونَ بِالْمَاءِ عَلَى الَّذِينَ فِي أَعْلَاهَا، فَتَأَذَّوْا بِهِ، فَأَعَدُ فَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَعْلَاهَا، قَالَدُ تَأَذَّيْتُمْ بِي وَلَا بُدَّ لِي مِنَ الْمَاءِ، فَإِنْ أَخْذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَنْجُوهُ وَنَجَّوْا أَنْفُسَهُمْ، وَإِنْ تَرَكُوهُ أَهْلَكُوهُ وَأَهْلَكُوا أَنْفُسَهُمْ "(٤٠).

هداية الحديث: "وهكذا إذا أقيمت الحدود وأمر بالمعروف، ونهي عن المنكر تحصل النجاة للكل، وإلا هلك العاصي بالمعصية، وغيرهم بترك الإقامة"(٤٩). وبها "يحصل النجاة لمن أقامها وأقيمت عليه وإلا هلك العاصي بالمعصية والساكت بالرضا بها قال المهلب وغيره: في هذا الحديث تعذيب العامة بذنب الخاصة. وفيه نظر! لأن التعذيب المذكور إذا وقع في الدنيا على من لا يستحقه فإنه يكفر من ذنوب من وقع به أو يرفع من درجته وفيه استحقاق العقوبة بترك الأمر بالمعروف، وتبين العالم الحكم بضرب المثل، ووجوب الصبر على أذى الجار إذا خشي وقوع ما هو أشد ضررا"(٥٠)، قلت: وعليه فلا مداهنة ولامجاملة مع فاعلي المنكرات؛ لأن ذلك سبب في غرق سفينة المجتمع وهلاك الجميع، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حياة للجميع، حتى الكبراء والأمراء والخاصة يجب مناصحتهم وإخلاص النصيحة لهم، وأن تكون النصحية سراً وبالحكمة والموعظة الحسنة، فقد جاء مرفوعاً من حديث عياض بن غنم رضي الله عنه: " مَنْ كَانَتُ عِنْدَهُ نَصِيحَةٌ لِذِي سُطْطَان فَلاَ يُكَلِّمُهُ بهَا عَلَانِيَةً وَلْيَأْخُلُ بهِ، فَإِنْ قَبْلَهَا قَبْلَهَا، وَإِلَّا كَانَ قَدْ أَدًى الَّذِي لَهُ وَالَّذِي عَلَيْهِ"(٥٠).

(١٣) عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً: "مَنِ الْتَمَسَ رِضَى اللهِ بِسَخَطِ النَّاسِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَأَرْضَى الناس عنه ومن التمس رضى النَّاسِ بِسَخَطِ اللهِ سَخَطَ اللهُ عَلَيْهِ وَأَسْخَطُ وَالسُّخُطُ وَالسُّمُ وَالسُّمُ وَالسُّمُ وَمِو لا يخيب من التجأ إليه، ألا إن حزب الله هم المفاحون ( وكله الله إلى الناس ) أي سلط الله الناس عليه حتى يؤذوه ويظلموا عليه، ولم يدفع شرهم (٢٥٠). قلت: فهذا الموضع يجب فيه تقديم حق الله وعدم المداهنة في الباطل، ولاوجه للمدارة هنا.

(١٤) عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : "إِنَّ أَوَّلَ مَا دَخَلَ النَّقْصُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ الرَّجُلُ يَلْقَى الرَّجُلَ فَيَقُولُ :يَا هَذَا، اتَّقِ اللهَ وَدَعْ مَا تَصْنَعُ، فَإِنَّهُ لَا يَحِلُ لَكَ. ثُمَّ يَلْقَاهُ مِنَ الْغَدِ فَلَا يَمْنَعُهُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ أَكِيلَهُ وَشَرِيبَهُ وَقَعِيدَهُ، فَلَمًا فَعَلُوا ذَلِكَ ضَرَبَ فَيَقُولُ :يَا هَذَا، اتَّقِ اللهَ وَدَعْ مَا تَصْنَعُ، فَإِنَّهُ لَا يَحِلُ لَكَ. ثُمَّ يَلْقَاهُ مِنَ الْغَدِ فَلَا يَمْنَعُهُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ أَكِيلَهُ وَشَرِيبَهُ وَقَعِيدَهُ، فَلَمًا فَعَلُوا ذَلِكَ ضَرَبَ اللهُ قُلُوبَ بَعْضٍ ثُمَّ قَالَ: {لُعِنَ النَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ} إِلَى قَوْلِهِ إِفَاسِقُونَ } [المائدة: ٧٨، ٧٩] ثمُّ قَالَ: كلَّا وَاللهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعُرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَتَأْخُذُنَّ عَلَى يَدَيِ الظَّالِمِ، وَلَتَأْطُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ أَطُرًا، وَلَتَقُصُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ أَطُرًا، وَلَتَقُصُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ أَطُرًا، وَلَتَقُصُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِ قَطَى الْحَقِ اللهُ لَكُونَ اللهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعُرُوفِ وَلَتَنْهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَتَأْخُذُنَّ عَلَى يَدَي الظَّالِمِ، وَلَتَأْطُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِ الْعَالِمَ الْمَالِهِ لَنَا مُولَا الْعَلَامِ اللهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعُرُوفِ وَلَتَنْهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَتَأْخُذُنَّ عَلَى يَدَي الطَّالِمِ، وَلَتَأْطُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِ الْعُولِي الْعَلَامِ الْعَالِمَ الْعَالِمَ اللهُ الْمَالِمَ الْعَلَامِ اللهِ الْمَنْكُولُ اللهِ اللهُ الْمَالِمَ الْعَلَى الْمَعْلَى الْمُعْلَى الْمَعْرُولِ اللهِ الْمُعْلَى الْمُعْرُوفِ وَلَتَعْمُولَ عَلَى الْمَعْرُولُ مِنْ الْمُعْرَافِي الْمَلْمُ الْمَالِمُ الْوَالِمِ الْمَالِمُ الْمَالِمُ الْمُؤْلِقُ الْمَلْمُولُ عَلَى الْمُعْلِمُ اللّهُ اللّهُ الْمَلْلِهُ اللّهُ عَلَى الْمُؤْلُولُ وَلَالِهُ لَعُلُولُ الْمَالُولُ اللّهُ اللّهُ الْمُنْ اللّهُ الْمُعْلَالِمُ اللّهُ اللّهُ

(١٥) عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِيقِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَقْرَؤُونَ هَذِهِ الْآيَةَ، وَتَضَعُونَهَا عَلَى عَنْ مَنْ عَنْ مَنْ صَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ عَنْ صَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ} [المائدة:١٠٥]، إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأُوا الْمُنْكَرَ فَلَمْ يُغَيِّرُوهُ، يُوشِكُ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللهُ بعِقَابِ (٥٥).

هداية الحديث<sup>(٦)</sup>: قال النووي: "وأما قول الله عز وجل: {عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم} فليس مخالفاً لما نكرناه؛ لأن المذهب الصحيح عند المحققين في معنى الآية: أنكم إذا فعلتم ما كلفتم به فلا يضركم تقصير غيركم، مثل قوله تعالى {...وَلاَ تَزِرُ وَإِزْرَ أَخْرَى} [لأنعام: ١٦٤]وإذا كان كذلك فمما كلّف به الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإذا فعله ولم يمتثل المخاطب فلا عتب بعد ذلك على الفاعل؛ لكونه أدى ما عليه، فإنما عليه الأمر والنهي لا القبول والله أعلم، ثم إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية إذا قام به بعض الناس سقط الحرج عن الباقين، وإذا تركه الجميع أثم كل من تمكن منه بلا عذر ولا خوف، ...قال العلماء: ولا يختص الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بأصحاب الولايات بل ذلك جائز لآحاد المسلمين، قال إمام الحرمين: والدليل عليه إجماع المسلمين فإن غير الولاة في الصدر الأول والعصر الذي يليه كانوا يأمرون الولاة بالمعروف وينهونهم عن المنكر مع تقرير المسلمين إياهم وترك توبيخهم على التشاغل بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من غير ولاية والله أعلم، ثم إنه إنما يأمر وينهى من كان عالماً بما يأمر به وينهى عنه وذلك يختلف باختلاف الشيء فإن كان من الواجبات الظاهرة والمحرمات المشهورة كالصلاة والصيام والزنا والخمر ونحوها فكل المسلمين علماء بها، وإن كان من دقائق الأفعال والأقوال ومما يتعلق بالاجتهاد لم يكن للعوام مدخل فيه ولا لهم إنكاره بل ذلك للعلماء، ثم العلماء إنما ينكرون ما أجمع عليه أما المختلف فيه فلا إنكار فيه؛ لأن على أحد المذهبين كل مجتهد مصيب وهذا هو المختار عند كثيرين من المحققين أو أكثرهم وعلى عليه أما المختلف عنه فلا إنكار فيه؛ لأن على أحد المذهبين كل مجتهد مصيب وهذا هو المختار عند كثيرين من المحققين أو أكثرهم وعلى



حامعا

المذهب الآخر المصيب واحد والمخطىء غير متعين لنا والإثم مرفوع عنه لكن إن ندبه على جهة النصيحة إلى الخروج من الخلاف فهو حسن محبوب مندوب إلى فعله برفق..."(٥٠).

#### (باب وجوب طاعة الإمام المسلم)

(١٦) عنِ أُمِّ الْحُصَيْنِ: تَقُولُ: "حَجَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجَّةَ الْوَدَاعِ فَرَأَيْتُهُ حِينَ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، وَانْصَرَفَ، عَلَى رَافِعٌ تَوْبَهُ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الشَّمْسِ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الشَّمْسِ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الشَّمْسِ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الشَّمْسِ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الشَّمْسِ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنِ اللهِ تَعَالَى، فَاسْمَعُوا لَهُ اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلًا كَثِيرًا، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : إِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدَّعٌ (حَسِبْتُهَا قَالَتْ:) أَسْوَدُ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللهِ تَعَالَى، فَاسْمَعُوا لَهُ وَسَلَّمَ قَوْلًا كَثِيرًا، ثُمُّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : إِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدَّعٌ (حَسِبْتُهَا قَالَتْ:) أَسْوَدُ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللهِ تَعَالَى، فَاسْمَعُوا لَهُ وَسَلَّمَ قَوْلًا كَثِيرًا، ثُمُّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : إِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدَّعٌ (حَسِبْتُهَا قَالَتْ:) أَسُودُ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللهِ تَعَالَى، فَاسْمَعُوا اللهُ وَاللهُ عَلَيْهُ وَسُلَّمَ فَوْلًا كَثِيلًا مَا اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ عَلَيْهُ وَسَلَّمَ وَلُولُ اللهُ المَالِمُ اللهُ اللهُ

هداية الحديث: قال الإمام النووي: "[مجدع الأطراف]: يعني : مقطوعها، والمراد : أخس العبيد!!، أي : أسمع وأطبع للأمير وإن كان دنيء النسب، حتى لو كان عبداً أسود مقطوع الأطراف فطاعته واجبة، وتتصور إمارة العبد إذا ولاه بعض الأئمة، أو إذا تغلب على البلاد بشوكته وأتباعه، ولا يجوز ابتداء عقد الولاية له مع الاختيار، بل شرطها الحرية"(ث) قال الحافظ ابن حجر: "(كأن رأسه زبيبة) ...وإنما شبه رأس الحبشي بالزبيبة لتجمعها ولكون شعره أسود، وهو تمثيل في الحقارة وبشاعة الصورة وعدم الاعتداد بها...ولو تغلب عبد حقيقة بطريق الشوكة، فإن طاعته تجب إخماداً للفتنة ما لم يأمر بمعصية كما تقدم تقريره، وقيل المراد أن الإمام الأعظم إذا استعمل العبد الحبشي على إمارة بلد مثلا وجبت طاعته...وقال الخطابي: قد يضرب المثل بما لا يقع في الوجود، يعني وهذا من ذلك أطلق العبد الحبشي مبالغة في الأمر بالطاعة وإن كان لا يتصور شرعاً أن يلي ذلك"(١٠) و"فيه حث على المداراة والموافقة مع الولاة، وعلى التحرز عما يثير الفتنة ويؤدي إلى اختلاف الكلمة (ما أقام لكم كتاب الله) أي حكمه المشتمل على حكم الرسول، قال في المجمع: فإن قيل: شرط الإمام الحرية والقرشية وسلامة ولا تضاداء؟ قلت: نعم، لو انعقد بأهل الحل والعقد، أما من استولى بالغلبة تحرم مخالفته وتنفذ أحكامه ولو عبداً أو فاسقاً مسلماً "(١١)، قلت: وشرت أن الأصل في اختيار الأثمة أن يكونوا من قريش كما جاء من حديث معاوية رضي الله عنه قال: "سَمِعْتُ رَسُولَ الله صَلَى اللهُ عَلَيْه وَشُهِ مَا أقامُوا النَينَ "(١٦)، فلا يكون اختيار الخليفة إلا من قريش، ويوضحه حديث ولو "تأمر عليكم عبد حبشي"، أي يجب طاعته ومدارته والصبر عليه درأ للفتنة وجمعاً لكلمة المسلمين وحقناً للدماء (١٦)، وهذا من المدارة الشرعية الواجبة والقاتي تكون تجاه الحاكم.

### ثانيا: تطبيقات وفهم السلف الصالح للمدارة(١٥)

### (باب فضيلة مخالطة الناس ونصحهم ومفارقتهم في المنكر)

- (١٧) عن عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أنه قَالَ: "خَالِطُوا النَّاسَ بِمَا يُحِبُّونَ، وَزَابِلُوهُمْ بِأَعْمَالِكُمْ، وَجِدُّوا مَعَ الْعَامَّةِ"(١٠).
  - (١٨) قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: "خَالِطُوا النَّاسَ وَزَايِلُوهُمْ وَصَافِحُوهُمْ وَدِينُكُمْ فَلَا تَكُلِمُونَهُ" (١٨).
- (١٩) قال عَلِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "كُونُوا فِي النَّاسِ كَالنَّحْلَةِ فِي الطَّيْرِ، إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ الطَّيْرِ شَيْءٌ إِلَّا وَهُوَ يَسْتَضْعِفُهَا، وَلَوْ يَعْلَمُ الطَّيْرُ مَا فِي أَجْوَافِهَا مِنَ الْبَرَكَةِ لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ بِهَا، خَالِطُوا النَّاسَ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَأَجْسَادِكُمْ، وَزَايِلُوهُمْ بِأَعْمَالِكُمْ وَقُلُودِكُمْ، فَإِنَّ لِلْمَرْءِ مَا اكْتَسَبَ، وَهُوَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ مَنْ أَجْبَ"(٢٧).

هداية الآثار الأربعة المتقدمة: "إشارة إلى أن الانبساط مع الناس والمخالطة بهم مشروع، ولكن بشرط أن لا يحصل في دينه خلل، ويبقى صحيحاً، وهو معنى قوله: " ودينك لا تكلمنه " من الكلم بفتح الكاف وسكون اللام، وهو الجرح"(٢٨)، ومعنى زايلوهم: "أَيْ فَارِقُوهُمْ فِي الْأَفْعَالِ اللَّهِيَّةِ لَا تُرْضِى اللَّهَ وَرَسُولَهُ"(٢٩).

#### (باب الصبر والتغافل عن الأهل)

- (٢٠) حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ، قَالَ: بَلَغَنِي عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: "النِّسَاءُ عَوْرَةٌ خُلِقْنَ مِنْ ضَعْفِ، فَاسْتُرُوا عَوْرَاتِهِنَّ بِالْبُيُوتِ وَدَارُوا ضَعْفَهُنَّ بِالسُّكُوتِ" (٧٠).
- هداية الأثر: لو صح الأثر عنه، فهو يشرح الحديث المتقدم المرفوع برقم ٩، ويوضح أن المداراة تكون مع المرأة بالسكوت عن بعض كلامها وتصرفاتها التي تُكره، والتي يتكرر وقوعها منها.

### (باب استحباب مدارة الناس والحذر من شرهم)

(٢١) قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: «اتَّقُوا اللَّهَ، وَاتَّقُوا النَّاسَ»(٢١).



هداية آلأثر: فلو صح الأثر فالمعنى ظاهر، فتقوى الله تكون بفعل ما أمر واجتناب ما نهى عنه وزجر، واتقاء الناس يكون بأخذ الحطية منهم والحذر من أذاهم وشرهم، وقد أحسن ابن ابي الدنيا في شرحه لمعنى الأثر من خلال تبويبه لهذا الأثر حيث قال: " باب الحذر من الناس اتقاء شرهم والمداراة لهم".

(٢٢) حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْأَخْوَصُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ: «إِنَّا لَنَكْشِرُ فِي وُجُوهِ أَقْوَام وَنَضْحَكُ إِلَيْهِمْ، وَإِنَّ قُلُوبَنَا لَتَلْعَنُهُمْ»(٢٢).

هداية الأثر: "نكشر [بسكون] الكاف وشين معجمة من الكشر، وهو ظهور الأسنان للتبسم، وهذا يدل على أنهم كانوا فساقًا لا يقدر على القول معهم لكنه ينكر بقلبه، وهو آخر المراتب في الإيمان، وفيه: أن المُضِرّ يجوز لعنه، وفي بعضها بالقاف من القلى وهو البغض "(٢٣). قلت: وقوله: " وإن قلوبنا لتلعنهم" يظهر منه المبالغة في بغضهم لعظيم نكارة أفعالهم التي تستحق اللعن، ويحتمل أن يكون هؤلاء من بعض الولاة في عصره، هذا لو صح الأثر.

(٢٣) حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ قَالَ: قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: الْمَجُوسِيُّ يُولِينِي مِنْ نَفْسِهِ وَيُسَلِّمُ عَلَيَّ أَفَأَرُدُ عَلَيْهِ؟ فقَالَ سَعِيدٌ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسِ عَنْ نَحْو مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «لَوْ قَالَ لِي فِرْعَوْنُ خَيْرًا لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ»(٢٠).

هداية الأثر: مقابلة الإحسان واللطف باللطف، ولو كان من الكافر أو الجبار، وقد يكون في ذلك تأليفاً للشخص على الإسلام أو كف شره على أقل حال، ومصداق ما قاله ابن عباس رضي الله عنه ماجاء في قول الله تعالى في شأن فرعون وموسى: {اذْهَبْ أَنْتَ وَأَخُوكَ بِآيَاتِي وَلَا تَنِيَا فِي ذِكْرِي (٤٢) اذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى (٤٣) فَقُولًا لَهُ قَوْلًا لَيْنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى} [طه: ٤٢ - ٤٤].

- (٢٤) وعَنْ عَطَاء بن رباح في قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: {وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا} [البقرة: ٨٣] قَالَ: «لِلنَّاسِ كُلِهِمْ، الْمُشْرِكُ وَغَيْرُهُ»<sup>(٥٧)</sup>.
- (٢٥) قال بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ (٢٦): "لَا تُعَادِ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَمْلِكُ لَكَ مَا لَا تَمْلِكُ لَهُ، ثُمَّ تَقُولُ: هَذَا الرَّجُلُ الْفَاجِرُ يَمْلِكُ أَنْ يَبْهَتَكَ بِمَا يُمْنَعُكَ "(٢٧). يُنْهِتُكَ، وَيَكْوِلُ فِيكَ الْبَاطِلَ، وَأَنْتَ مَنَعَكَ مِنَ ذَلِكَ مَا يَمْنَعُكَ "(٢٧).
  - (٢٦) قال الحسن البصري: "يقولون: الْمُدَارَاةُ نِصْفُ الْعَقْلِ وَأَنَا أَقُولُ: هُوَ الْعَقْلُ كُلُّهُ "(٢٨).
- (٢٧) عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ<sup>(٢٩)</sup>، قَالَ: " أَدْرَكْتُ النَّاسَ يَعُدُّونَ الْمُدَارَاةَ صَدَقَةً تَخْرُجُ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَكَانَ يُقَالُ: إِذَا بَلَغَكَ عَنْ أَخِيكَ مَا تَكْرَهُ فَالْقَهُ بِمَا يُحِبُّ، فَإِنَّكَ تُقْضِمُهُ (٨٠٠) جَمْرَتَهُ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ "(٨١).
- (٢٨) جَاءَ رَجُلٌ إِلَى وَهْبِ بْنِ مُنَيِّهٍ<sup>(٨٢)</sup> فَقَالَ: إِنِّي قَدْ حَدَّثْتُ نَفْسِي أَنْ لَا أُخَالِطَ النَّاسَ فَمَا تَرَى؟ قَالَ: «لَا تَفْعَلْ، إِنَّهُ لَابُدَّ لِلنَّاسِ مِنْكَ، وَلَابُدَّ لِلنَّاسِ مِنْكَ، وَلَابُدً لَكُ فِيهِمْ أَصَمَّ سَمِيعًا، أَعْمَى بَصِيرًا، سَكُوتًا نَطُوقًا»<sup>(٨٢)</sup>.

معنى الأثر: لم أقف على من شرحه ويظهر أن مراده: أصمّ أي متغافل عن كثير مما يقال فيك أو فيما لايحسن الجواب عليه، سميعاً لما ينفع أو ماتستطيع النفع فيه لأحد، أعمى عما يحسن تغافله أو تجاهله، بصيراً فيما يجب أن ينكر، أو يستحق أن يشكر، سكوتاً عندما تكون مصلحة السكوت أفضل من مصلحة الكلام أو عن كل كلام محرم أو مكروه، نطوقاً في العلم والموعظة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ونلاحظ أن كلامه يجمع بين المداراة المحمودة والتحذير من المداهنة في الباطل.

#### الخاتمة وتحوي أهم النتائج التالية:

- ١. التفريق بين المداراة والمداهنة فالمدارة مطلوبة ومحمودة ومُرغّب فيها والمداهنة عكس ذلك.
- البحث يهدف إلى اكتشاف الأحاديث الصحيحة والضعيفة في الباب والآثار المهمة في ذلك مع معرفة فقهها، فكانت كالتالي: بلغت الاحاديث المخرجة في البحث (١٦) حديثاً في الأصل، و(٣) في الشرح، و(١٢) أثراً.
- المداراة تكون مع العامة والخاصة من الولاة، بل ومع من يخاف شره وأذاه لكن على الصورة الشرعية التي وردت في الأحاديث، وبدون التنازل عن الدين لأجل الدنيا.
  - ٤. المداهنة أيضاً تكون مع عامة الناس، لكن يغلب عليها أنها تكون مع الولاة والعظماء ومن يخاف شرهم، وتؤدي للرزية في الدين والدناءة للنفس والإخلال بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
    - و. لا تعارض بين المداراة والمداهنة، فالمداراة فيها مخرجٌ مع من يصعب الإنكار عليه أو يخشى شره.
  - 7. التوصيات: اقترح جمع كل أحاديث المداهنة ودراستها دراسة حديثية فقهيه لاستخراج المعاني والفوائد منها، كما أقترح نشر هذا الفقه بين الناس للتفريق بين النفاق والإيمان والحكمة، لاسيما الدعاة وطلبة العلم، وحتى لا تتعثر الدعوة إلى الله، ولايجمد المصلحون.





# جامعه ﴿


### أحاديث المدارة رواية ودراية وفهم وتطبيقات السلف الصالح



### ١. إحياء علوم الدين، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي، الناشر: دار المعرفة - بيروت.


- ٢. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ليوسف بن عبد الله ابن عبد البر بن عاصم النمري، المحقق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط أولى، ١٤١٢ هـ ١٩٩٢م.
- ٣. أطراف الغرائب والأفراد، لمحمد بن طاهر الشيباني، المحقق: محمود محمد محمود حسن نصار / السيد يوسف، دار الكتب العلمية –
  بيروت، ط أولى، ١٤١٩ هـ ١٩٩٨م.
  - ٤. الإفصاح عن معانى الصحاح، ليحيى بن هُبَيْرَة الذهلي الشيبانيّ، تحقيق فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الوطن، ١٤١٧هـ.
- الأموال لابن زنجویه، حمید بن مخلد بن قتیبة الخرساني، تحقیق الدکتور: شاکر ذیب فیاض، مرکز الملك فیصل للبحوث والدراسات
  الإسلامیة، السعودیة، ط أولی، ۱٤٠٦ هـ ۱۹۸۲م.
  - آنيسُ السّاري، لنبيل بن منصور البصارة الكويتي، مؤسّسة السّماحة، ومؤسّسة الريّان، بيروت لبنان، ط أولى، ١٤٢٦ ه
    - ٥٠٠٠م.
  - البحر الزّخّار (مسند البزّار) لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي المعروف بالبزار، تحقيق محفوظ الرّحمن زين الله،
    مكتبة العلوم والحكم، ط أولى، سنة (١٩٨٨–٢٠٠٩م).
  - ٨. البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي الشافعي المصري، المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع الرياض -السعودية، ط أولى، ٢٠٠٤هـ ٢٠٠٤م.
    - 9. تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، محمد عبد الرحمن المباركفورى، دار الكتب العلمية بيروت.
- ١٠. الترغيب والترهيب، لإسماعيل بن محمد التيمي الأصبهاني، أبو القاسم، الملقب بقوام السنة، المحقق: أيمن بن صالح بن شعبان، دار
  الحديث القاهرة، ط أولى ١٤١٤ هـ ١٩٩٣م.
  - ١١. تفسير القرآن العظيم، لإسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، المحقق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ ١٩٩٩ م.
- ١٢. تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)، لمحمد بن أحمد بن أبي بكر الخزرجي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار
  الكتب المصرية القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ ١٩٦٤ م.
- ١٣. تفسير غريب ما في الصحيحين، لمحمد بن فتوح الميورقي، المحقق: الدكتورة: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، مكتبة السنة القاهرة مصر، طأولي، ١٤١٥ ١٩٩٥م.
  - ١٤. تقريب التهذيب، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق أبو الأشبال صغير أحمد شاغف الباكستاني، الناشر: دار العاصمة،
    ١٤١٦هـ.
  - التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِع الصَّغِيرِ، لمحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، المحقق: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض، ط أولى، ١٤٣٢ هـ ٢٠١١م.
  - ١٦. تهذیب التهذیب، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقیق إبراهیم الزّیبق وعادل مرشد، أولى مؤسسة الرسالة، سنة (۱۹۹۲م).
- 1٧. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لأبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي، تحقيق بشّار عوّاد معروف، ط أولى. مؤسسة الرسالة، سنة (١٤٠٠هـ).
  - ١٨. التوقيف على مهمات التعاريف، لعبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي، عالم الكتب-القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ-٩٩٠م.
- ١٩. تيسير الكريم الرحمن، لعبد الرحمن بن ناصر السعدي، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى
  - ۲۰۱۰ هـ -۲۰۰۰م.












- ٢٠. جامع البيان في تأويل القرآن، لمحمد بن جرير الطبري، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ -
  - ٢٠٠٠م. ٢١. جامع الترمذي، لمحمد بن عيسى الترمذي، تحقيق بشّار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، سنة (١٩٩٨م).
- ٢٢. جامع العلوم والحكم، لعبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، تحقيق: الدكتور محمد الأحمدي أبو النور، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، ط ثانية، ١٤٢٤ هـ ٢٠٠٤ م.
- ٢٣. الجرح والتعديل، لعبد الرّحمن بن محمد بن إدريس الرّازي (ابن أبي حاتم)، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، سنة (١٢٧١هـ).
  - ٢٤. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، الناشر: السعادة بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ ١٣٩٤. ١٩٧٤م.
    - ٢٥. الروح، لمحمد بن أبي بكر، ابن قيم الجوزية، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت.
    - ٢٦. سبل السلام، لمحمد بن إسماعيل الصنعاني، الناشر: دار الحديث، بدون طبعة، وبدون تاريخ.
      - ٢٧. سلسلة الأحاديث الضعيفة، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، سنة (١٤١٢ه).
    - ٨٢. سنن ابن ماجه، لعبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، دار الرسالة العالمية، ط أولى ١٤٣٠ه –
      ٢٠٠٩م.
- ٢٩. السنن الكبرى للنسائي، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، مؤسسة الرسالة بيروت لبنان-ط أولى ١٤٢١ه ٢٠٠١م.
  - ٣٠. السنن الكبير للبيهقي، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، مجلس دائرة المعارف العمانية بحيدر آباد الدكن الهند طأولي ١٣٥٢ : ١٣٥٥.
- ٣١. سنن النسائي (المجتبى) لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع -بيروت لبنان -ط أولى ١٤٢٨هـ ٢٠٠٧م.
  - ٣٢. السنن لأبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، دار الكتاب العربي . بيروت لبنان.
  - ٣٣. سير أعلام النبلاء، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، سنة (١٤٠٥هـ).
- ٣٤. شرح صحيح البخاري، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، السعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، ٢٤٢٣هـ ٢٠٠٣م.
- ٣٥. شرح مشكل الأثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الطحاوي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط أولى سنة (١٤١٥ه).
  - ٣٦. شرح معاني الآثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الطحاوي، تحقيق محمد زهري النّجّار ومحمد سيّد جاد الحق، عالم الكتب، ط أولى سنة (١٤١٤ه).
  - ٣٧. صَحِيحُ التَّرْغِيب وَالتَّرْهِيب، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتَبة المَعارف لِلنَشْرِ والتوزيْع، الرياض، ط أولى، ١٤٢١ هـ ٢٠٠٠م.
    - ٣٨. الصحيح، لأبي الحسين مسلم بن الحجّاج القشيري النيسابوري، دار الجيل بيروت (مصورة من الطبعة التركية المطبوعة في استانبول سنة ١٣٣٤ هـ).
    - ٣٩. الصحيح، لأبي حاتم محمد بن حبّان البُستي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ثانية: ١٤١٤هـ ١٩٩٣م.
      - ٤٠. الصحيح، لمحمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق محمد زهير النّاصر، ط أولى. دار طوق النّجاة، سنة (٢٢٢ه).
        - ٤١. العزلة، لحمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي، المطبعة السلفية القاهرة، ط ثانية، ١٣٩٩هـ.
      - ٤٢. العلل، لأبي الحسن علي بن عمر الدّارقطني، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة، ط أولى سنة (١٤٠٥ه).
  - ٤٣. العلل، لعبد الرحمن بن محمد التميمي، الرازي ابن أبي حاتم، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، مطابع الحميضي، ط أولى، ١٤٢٧ هـ ٢٠٠٦ م.





- ٤٥. عمل اليوم والليلة، لأحمد بن محمد الدِّينْوَريُّ، «ابن السُّنِّي»، المحقق: كوثر البرني، دار القبلة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن
- جدة / بيروت.
- ٤٦. فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، بتعليق عبد العزيز ابن باز، دار المعرفة، سنة (١٣٧٩هـ).
  - ٤٧. الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد عبدالله بن عدي الجرجاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، الكتب العلمية -بيروت لبنان ، ط أولى، ١٤١٨ هـ١٩٩٧م.
- ٤٨. كتاب السنة (ومعه ظلال الجنة في تخريج السنة بقلم: محمد ناصر الدين الألباني)، أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني ابن أبي عاصم، المكتب الإسلامي، ط أولى، ٤٠٠ ه/ ١٩٨٠م.
  - ٩٤. لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي، دار صادر، بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ ه.
- ٥٠. لسان الميزان، أبو الفضل أحمد بن على بن حجر العسقلاني، دائرة المعرف النظامية الهند- مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت - لبنان- ط ثانية، ١٣٩٠هـ /١٩٧١م.
- ٥١. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لأبي الحسن علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي، تحقيق حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي بالقاهرة، سنة (١٤١٤ه).
- ٥٢. مداراة الناس، لعبد الله بن محمد، المعروف بابن أبي الدنيا، المحقق: محمد خير رمضان يوسف، دار ابن حزم بيروت لبنان، ط أولى، ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م.
  - ٥٣. المستدرك على الصحيحين ، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، بإشراف: د. يوسف المرعشلي. دار المعرفة بيروت لبنان.
    - ٥٤. المسند، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، تحقيق أحمد بن محمد شاكر، دار المعارف.
  - ٥٥. المسند، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، جمعية المكنز الإسلامي، دار المنهاج ، ط أولى ١٤٣١ه ٢٠١٠م.
    - ٥٦. المسند، لأبي يعلى أحمد بن على الموصلي، تحقيق حسين بن سليم بن أسد، دار المأمون، ط أولى، سنة (٤٠٤ه).
      - ٥٧. المسند، لأحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، سنة (١٤٢١هـ).
        - ٥٨. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأحمد بن محمد الفيومي، المكتبة العلمية، بيروت.
  - ٥٩. المصنف لابن أبي شيبة، أبو بكر بن أبي شيبة، دار القبلة جدة السعودية ، مؤسسة علوم القرآن دمشق سوريا، ط أولى: ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦م.
    - ٦٠. المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، لأبي الفضل أحمد بن على بن حجر العسقلاني، تحقيق مجموعة من الباحثين، بتنسيق: سعد بن ناصر الشثري، دار العاصمة ودار الغيث، ط أولى سنة (١٤١٩ه).
      - ٦١. معالم السُّنن، لأبي سليمان حَمْد بن محمد الخطابي، المطبعة العلمية بحلب، ط أولى سنة (١٣٥١هـ).
    - ٦٢. المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد اللخمي الطبراني، تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين بالقاهرة، ط أولى ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م.
- ٦٣. المعجم الصغير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد اللخمي الطبراني، تحقيق محمد شكور محمود الحاج أمرير، المكتب الإسلامي ودار عمّار، سنة (١٤٠٥ه).
  - ٦٤. المعجم الكبير، لسليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية بالقاهرة.
  - ٦٥. معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس القزويني، أبو الحسين، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، ١٣٩٩هـ ۱۹۷۹م.
- ٦٦. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، حققه: محيى الدين ديب ميستو ورفاقه، دار ابن كثير، ودار الكلم الطيب، دمشق – بيروت، ط أولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦م.
  - ٦٧. مقاتل الطالبيين، لعلى بن الحسين المرواني الأموي، المحقق: السيد أحمد صقر، دار المعرفة، بيروت.











٦٨. المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، المحقق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي - بيروت، ط أولى، ١٤٠٥ ه - ١٩٨٥م.

- ٦٩. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لمحيى الدين يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ط ثانية، ١٣٩٢ه.
- ٧٠. نصب الراية لأحاديث الهداية، لأبي محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي، تحقيق محمد عوّامة، مؤسسة الريان ودار القبلة، ط أولى سنة (١٨٤١ه).
  - ٧١. النهاية في غريب الحديث والأثر، للمبارك بن محمد الشيباني الجزري ابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت،١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
  - ٧٢. نيل الأوطار، لمحمد بن على الشوكاني، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، ط أولى، ١٤١٣هـ ١٩٩٣م.

#### هوامش البحث

- (') تم إضافة أبواب للأحاديث تبين مضمون الأحاديث، زيادة في إفادة القارئ، وإلا فالبحث ليس في الجانب الموضوعي، وإنما هو في جانب الراوية والدراية وهداية الأحاديث بإيجاز، وقد تتنوع طرق ترتيب الأحاديث.
  - (۲) سيأتي تخريجه تحت الحديث رقم ۲.
  - (٢) لسان العرب ١٥٥/١، وانظر المصباح المنير للفيومي ١٩٤/١.
    - (٤) مقاييس اللغة لابن فارس ٣٠٨/٢ بتصرف.
      - (°) لسان العرب٢٦٣/١٣٣ بتصرف.
    - (۱) شرح صحیح البخاری لابن بطال (۹/ ۳۰۰).
      - (۲) فتح الباري لابن حجر (۱۰/ ۵۲۸).
  - التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي ص  $" \cdot "$ ، وانظر موسوعة نضرة النعيم  $" \wedge "$ 
    - (٩) شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٩/ ٣٠٥ ٣٠٥.
      - (۱۰) فتح الباري لابن حجر: ۱۰/ ٤٥٤.
      - (۱) إحياء علوم الدين؛ للغزالي: ٢/ ١٨٢.
        - (۱۲) الروح؛ لابن القيم، ص٢٣١.
        - (۱۳) فتح الباري لابن حجر: ۵۳/۱۳.
          - (۱۴) تفسیر ابن کثیر (۶/ ۲۱۳).
          - (۱°) تفسير القرطبي (۱۵/ ۳۰۷).
  - (۱۹) تفسير القرطبي بتصرف(۲۸/۱۳۱/۲۳۱) دار الكتب، وانظر تفسير ابن كثير (۸/ ۱۹۰).
    - (۱۷) تفسير الطبري(۱۷/ ۵۰۷)، وانظر تفسير السعدي(ص: ٤٦٤)
- (١٨) أخرجه ابن ماجه في أبواب الفتن باب الصبر على البلاء، ٥/١٦٠، رقم٤٠٣١، والطحاوي في شرح مشكل الآثار باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من تفضيله من اعتزل شرور الناس حتى صار بذلك منقطعاً عنهم على من سواه ممن يخالط الناس، ١٦٠/١٤ ارقم٥٥٥٥، والطبراني في المعجم الكبير١١٢/١٣، رقم١٣٧٦٦ من طرق عن الْأَعْمَش، عَنْ يَحْيَى بْن وَتَّاب، عَن ابْن عُمَرَ به، وسند الطحاوي والطبراني صحيح. وأخرجه أحمد في مسنده٣/ ١١٢٠ رقم١١٧٥، وابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الأدب في مخالطة الناس ومخالقتهم ٢ ١/٧٧، رقم ٢٦٧٤٤، والترمذي في جامعه أبواب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٢٧٨/٤ رقم٢٥٠٧ كلهم من طرق عَنِ الْأَعْمَشِ يُحَدِّثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابِ، عَنْ شَيْخ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقد ذكر الحافظ الدارقطني الاختلاف في طرق الحديث في كتاب العلل٢٣١/١٣ رقم ٣١٢٩ ورجح الرواية التي أوردتها عن ابن ماجه والطحاوي والطبراني فقال: "والصحيح قول من قال: عن يحيى بن وثاب عن ابن عُمَر".
  - (١٩) شرح مشكل الآثار للطحاوي ١٦٠/١٤.









('') شرح مشكل الآثار للطحاوي ٢ / ١٦٣١. والحديث أخرجه أبو داود في "سننه" (٤/ ٢١٥) برقم: (٢٣٤١) (كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي) والترمذي في "جامعه" (٥/ ٢٤٦) برقم: (٣٠٥٨) (أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.، باب ومن سورة المائدة)، وغيرهم من طريق عُتْبة بنُ أَبِي حَكِيمٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ جَارِيَةَ اللَّهْمِيُّ، عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ الشَّعْبَانِيِّ عن أبي ثعلبة الخشني به، وسنده حسن إن شاء الله، وله شاهد، وقد اختلف جمع من أهل الحديث في تحسينه وتعليله. انظر التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان للألباني ٢/١٠٤، وأنيس الساري (تخريج أحاديث فتح الباري) (٩/ ٢٥٥٠)، و تحقيق الأرنؤوط لسنن أبي داود (٦/ ٣٩٨-٣٩٨).

(٢١) سبل السلام للصنعاني(٢/ ٦٩٧)، وانظر تحفة الأحوذي للمباركفوري ١٧٨/٧.

(۲۲) أخرجه البخاري في صحيحه (۳/ ۵۷) برقم: (۲۰۷۷) كتاب البيوع، باب من أنظر موسرا)، (۳/ ١١٦) برقم: (۲۳۹) كتاب في الاستقراض، باب حسن النقاضي)، ومسلم في صحيحه (٥/ ٣٣) برقم: (۱٥٦١) (كتاب البيوع، باب فضل إنظار المعسر) واللفظ له. قال القرطبي: "وعلى هذا: فيكون معنى هذا العموم: أنه لم يوجد له شيء من النوافل إلا هذا. ويحتمل أن يكون له نوافل أخر، غير أن هذا كان الأغلب عليه، فنودي به، وجوزي عليه، ولم يذكر غيره اكتفاءً بهذا، والله تعالى أعلم. ويحتمل أن يكون المراد بالخير: المال، فيكون معناه: أنه لم يوجد له فعل بر في المال إلا ما ذكر من إنظار المعسر، والتنفيس عن المعسر: تأخيره إلى الإمكان، والوضع: الإسقاط" المفهم لما أشكل من صحيح مسلم ٤/٤٣٧، وانظر عمدة القاري للعيني ١ ١٨٩/١.

(٢٣) أخرجه أحمد في (مسنده ٢/٦٩٢٦، رقم ١٥٧٤٢)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٠/ ٤٩٥) برقم: (٣٨١٠٣)(كتاب المغازي، حديث فتح مكة) ومن طريقه ابن ماجه في سننه(٣/ ٣٨٨) برقم:(٢٢٨٧)(أبواب التجارات، باب الشركة والمضاربة) وأبوداود في (سننه ٤٠٨/٤ رقم٤٨٣٦ كتاب الأدب باب في كراهية المراء)(واللفظ له)، والطبراني في الكبير (٧/ ١٤٠) برقم: (٦٦١٩)، كلهم من طرق عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُهَاجِرِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ قَائِدِ السَّائِبِ، عَنِ السَّائِبِ به، **وسنده ضعيف**، قائد السائب غير معروف، و"إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي الكوفي، صدوق، لين الحفظ، من الخامسة".التقريب رقم٢٥٦، وعده أبوحاتم فيمن يكتب حديثه ولايحتج به، وقال ابن عدي يكتب حديثه في الضعفاء. انظر التهذيب ١/٨٨. تابع ابنُ حجر ابنَ عبدالبر فوصف الحديث بالاضطراب. انظر التقريب رقم ٢٢١، وبحتمل أن زيادة قائد السائب في السند من مناكير إبراهيم بن مهاجر لأنه تفرد بها، وروي الحديث من قول النبي صلى الله عليه وسلم وليس من قول السائب، أخرجه النسائي في (السنن الكبرى ١٢٥/٩ رقم١٠٠٧١ كتاب عمل اليوم والليلة ما يقول للقادم إذا قدم عليه) واللفظ له، والطبراني في الكبير (١٣٩/٧) برقم: (٦٦١٨) من طرق عن عَبْدُ اللهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْم، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ أَبِي السَّائِبِ وَكَانَ يُشَارِكُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَالَ: قَدِمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: مَرْحَبًا بِأَخِي، لَا يُدَارِي وَلَا يُمَارِي. وسنده ضعيف، ابن خثيم المكي حسن الحديث، وأنكر حديثه ابن المديني. انظر التهذيب٣٨٣/٢. وقد يكون هذا من مناكيره فقد جعل الحديث من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم!! وهو يدخل في الاضطراب الذي وصفه ابن عبدالبر في الاستيعاب في معرفة الأصحاب(٢/ ٥٧٣٥٧٥) قال: "وقد ذكرنا أن الحديث فيمن كان شريك رَسُول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من هؤلاء مضطرب جداً، منهم من يجعل الشركة مع رَسُول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للسائب بن أبي السائب. ومنهم من يجعلها لأبي السائب أبيه كما ذكرنا عن الزبير هاهنا. ومنهم من يجعلها لقيس بن السائب، ومن يجعلها لعبد الله بن السائب، وهذا اضطراب لا يثبت به شيء ولا تقوم به حجة"، قلت: ويؤكد ماذهب له ابن عبدالبر أن منهم من جعل القول للسائب ومنهم من جعله للنبي صلى الله عليه وسلم وهذا أعظم! وانظر نصب الراية لأحاديث الهداية للزيلعي (٣/ ٤٧٣)، و البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير لابن الملقن(٦/ ٧٢٣)، أما تصحيح الألباني للحديث في صحيح وضعيف أبي داود ٢/١، ففيه نظر.

(٢٤) معالم السنن للخطابي (٤/ ١١٦)، وانظر نيل الأوطار للشوكاني (٥/ ٣١٦).

(<sup>۲۰</sup>) أخرجه البزار في مسنده ١٤/ ٢٦٣ برقم ٧٨٥١ والطبراني في الأوسط٦/ ١٥٦ برقم ٢٠٠٠، وابن عدي في الكامل كلهم من طريق عُبيَدُ بنُ عَمْرِو القيسي الْحَنَفِيُّ عن عَلِي بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُريرة رضي الله عنه به. والسند فيه علتان ظاهرتان: عبيد بن عمرو، وقد اعتبر ابن عدي نكارة المتن من قبله، والثاني علي بن زيد بن جدعان، وهو متفق على ضعفه وعدم الاحتجاج به، وقال شعبة عنه: كان رفاعاً (أي للموقوفات) انظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١٤٧١، والتقريب رقم ٢٧٦٨. والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ١٩٥٨ مرسلاً والقاضي، ما جاء في اصطناع المعروف، والبيهقي في سننه الكبير ١٩/١ برقم ٢٠٣٦ كتاب آداب القاضي، باب مشاورة الوالي والقاضي في الأمر، من طريق علي بن زيد عن ابن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً. ولفظ ابن أبي شيبة: "رأْسُ الْعَهِّلِ بَعْدَ الْإِيمَانِ بِاللهِ مُدَارَاةُ النَّاسِ"، وفي سنده علي بن زيد أيضاً، وهو ضعيف. وللحديث شاهد من حديث علي بن أبي طائب رضي





الله عنه مرفوعاً أخرجه الطبراني في الأوسط(٥/ ١٢٠) برقم:(٢١٤٤) والطبراني في الصغير (٢/ ٢١) برقم:(٢٠٥)، وسنده ضعيف، فيه أربع علل ظاهرة: الأولى: فيه عَبْدُ الْوَهّابِ بْنُ رَوَاحَةَ لَم أقف فيه على جرح ولا تعديل والثانية: حَفْصُ بْنُ بِشْرٍ لَم أقف له على جرح ولاتعديل ويظهر أنهما مجهولان، الثالثة: فيه الحسين بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، وفيه ضعف ونكارة، وإن كان صدوقاً في نفسه. انظر التهذيب ٢٣/١ الرابعة: فيه الحسن بن الحسين بن زيد، ليس فيه جرح ولاتعديل. انظر مقاتل الطالبيين للمرواني(ص: ٢٢٤). وقال البزار عقب حديث أبي هريرة: "وَهَذَا الْحَدِيثُ رَوَاهُ هُشَيْمٌ، عَنْ عَلِيّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيّبِ مُرْسَلًا، وَعُبَيْدُ بْنُ عَمْرٍ و لَيْسَ بِالْحَافِظِ، وَوَالُ المُسَيّبِ مُرْسَلًا، وَعُبَيْدُ بْنُ عَمْرٍ و لَيْسَ بِالْحَافِظِ، المُسَيّبِ مُرْسَلًا، وَعُبَيْدُ بْنُ عَمْرٍ و لَيْسَ بِالْحَافِظِ، وقال الدارقطني في العلى١٩٠٧: "يَرويهِ عَلِيُ بن زَيدٍ بنِ جُدعان واختُلِف عَنه ؛ فَرَواهُ هُشَيمٌ عَن عَلِيّ بنِ زَيدٍ، عَنِ ابنِ المُسَيَّب، عَن أَبِي هُرَيرَة، عَنِ اللهِ عَلَيه وسَلم الله عَلَيه وسَلم عليه عَلي بن زَيدٍ، وإنِّما أَخَذَهُ عَن رَجُلٍ عَنهُ"، قَلت: يقصد الأرجح الرواية المرسلة، ومع ذلك فهي ضعيفة، ويشير الدارقطني بقوله: "ويقال إن هشيماً لم يسمعه..." إلى قول أبي حاتم في الجرح والتعديل٥/٥٥: "إنَّمَا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ هُشَيْمٌ، عَنْ عَلِيّ بْنِ زَيْدٍ بْنِ جَدْعَانَ ؛ فَنَرَى أَنَهُ هُنَامً عَنْ أَشْعَتْ، أَوْ عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَشْعَتْ، وَأُشْعَتْ، أَوْ عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَشْعَتْ، وَأُشْعَتْ، أَوْ عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَشْعَتْ، وَأُشْعَتْ، وَالْعَدِيثَ هُشَيْمٌ، عَنْ عَلَيْ بْنِ زَيْدٍ بْنِ جَدْعَانَ ؛ فَنَرَى أَنَهُ الْمُذَذَةُ عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَشْعَتْ، وَأُشْعَتْ، وَأُشْعَتْ، وَالْهُ الْمُنْعَة، والمَاسِد الحسنة (ص: ٣٦٠).

(٢٦) أخرجه ابن حبان في صحيحه كتاب البر والإحسان باب حسن الخلق ذكر كتبة الله الصدقة للمداري أهل زمانه من غير ارتكاب ما يكوه الله جل وعلا فيها ٢١٦/٢١ رقم ٢١٦ وابن السني في عمل اليوم والليلة (ص: ٢٨١) رقم ٣٢٥ كلاهما من طريق الْمُسَيّبُ بْنُ وَاضِحٍ، ثتا يُوسُفُ بْنُ أَسْبَاطٍ، ثتا سُفْيَانُ التَّوْرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِر، عن جابر به. وسنده ضعيف، فيه المسيب بن واضح، وهو ضعيف، وهذا من مناكيره، انظر لسان الميزان ١٩٨٨. وقال ابن أبي حاتم: سَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ رَوَاهُ الْمُسَيّبُ بْنُ وَاضِحٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنِ التَّوْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكِدِر، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قالَ: مُدَارَاةُ النَّاسِ صَدَقَةٌ ؟ قَالَ أَبِي: هَذَا الْحَدِيثُ بَاطِلٌ لا أَصْلَ لَهُ، وَيُوسُفُ بْنُ أَسْبَاطٍ مَنِ الْمُنكَدِر، عَنْ يُوسُفَ بْنُ أَسْبَاطٍ مَنْ المُسَيَّبُ بْنُ وَاضِحٍ عَنْ يُوسُفَ بْنُ أَسْبَاطٍ مَنَ السُعَقَاءِ". والحديث أخرجه الطبراني في الأوسط(١/ ٢٤٦) برقم:(٣٦٤) من طريق مُوسَى بْنُ عِيسَى سَرَقَهُ مِنْهُ اللهُ عَن يُوسُفُ بْنُ أَسِهِ عَنْ جَابِرِ به. وسنده ضعيف فيه "يوسف بن محمد بن المنكدر التيمي، ضعيف، من الطَبَاعُ عن يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنكَدِر، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ به. وسنده ضعيف فيه "يوسف بن محمد بن المنكدر التيمي، ضعيف، من السابعة". التقريب رقم ٧٩٣٨. وأشار الحافظ الطبراني في الأوسط ٢٦/٤١ إلى التقرد في هذه الطريق فقال: "لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدٍ إِلَّا مُوسَى بْنُ عِيسَى وموسى بن عيسى لم أقف له على ترجمة".

وأشار الدارقطني للتفرد في طرق هذا الحديث فقال في أطراف الغرائب والأفراد (٢/ ٣٨٢): "غَرِيب من حَدِيث ابْن عُيَنَة، تفرد بِهِ أَبُو خَالِد بن عَمْرو الْجِمصِي عَنهُ، وَرَوَاهُ التَّوْرِيِّ عَنهُ وَهُوَ غَرِيب من حَدِيثه عَنهُ، تفرد بِهِ يُوسُف بن أَسْبَاط عَنهُ". انظر المقاصد الحسنة (ص: ٥٩٥ رقم ٢٠٠١) للسخاوي، و سلسلة الأحاديث الضعيفة (١٠/ ١٣) رقم ٤٥٠٨ للألباني. (فائدة مهمة): هذا الحديث والذي قبله من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، وللأسف تجد كثيراً من العلماء بل ومن المحدثين يستشهد بالحديث ولاينبه على صحته، مما يلبس على العامة، والحديث جاء بلفظ قريب من قول الحسن البصري كما يأتي برقم ٢٨.

- (٢٠) قَوْلُهُ: ( فَيَنْمِي) بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَكَسْرِ الْمِيمِ أَيْ يُبَلِّغُ، تَقُولُ نَمَيْتُ الْحَدِيثَ أَنْمِيهِ إِذَا بَلَّغْتُهُ عَلَى وَجْهِ الْإِصْلَاحِ وَطَلَبِ الْخَيْرِ، فَإِذَا بَلَّغْتَهُ عَلَى وَجْهِ الْإِفْسَادِ وَالنَّمِيمَةِ قُلْتَ: نَمَيْتُهُ بِالتَّشْدِيدِ كَذَا قَالَهُ الْجُمْهُورُ. انظر تفسير غريب ما في الصحيحين ص٥٧١، وفتح الباري٥/٣٥٠.
- (<sup>۲۸</sup>) أخرجه البخاري في صحيحه (۳/ ۱۸۳) برقم: (۲۹۲) (كتاب الصلح، باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس) ومسلم في صحيحه (۸/ ۲۸) برقم: (۲۸ ۲۲) برقم: (۲۸ ۲۲) كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الكذب وبيان المباح منه) وابن أبي الدنيا في مداراة الناس (ص: ۱۳۱) رقم ۱۹۲. وبعض الرواة جعل ما أدرجه الزهري مرفوعاً ولذلك قال الدارقطني: "ويقال: إِنّ هَذا لَيس مِن حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيه وسَلم، وإِنَّما هُو من كَلامُ الزُهْرِيِّ، ومَن قال فِيهِ: قالَت: ولَم يُرَخِّص... فَقَد وهِم، وإِنَّما هُو قال... يَعنِي الزُهْرِيِّ، ثم عدّ الدارقطني رواية حميد عن أمه أنه رخص في ثلاث رواية منكرة!!. انظر العلل للدارقطني 8 / ۳۵۸.
  - (۲۹) فتح الباري ٥/٤/٥، وانظر المنهاج للنووي ١٢٠/١٦.
- (") أخرجه أبو داود في سننه (٢/ ١٨) برقم: (١٥٨٨) كتاب الزكاة، باب رضا المصدق)، والبيهقي في سننه الكبير (٤/ ١١٤) برقم: (٧٤٧٣) (كتاب الزكاة، باب الاختيار في دفعها إلى الوالي)، من طريق أَبُو الْغُصُنِ، عَنْ صَخْرِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكِ، عَنْ أَبِيهِ به. وسنده ضعيف فيه ثلاث على: الأولى: وجود الخطأ والوهم لدى أبي الغصن ثابت بن قيس الغفاري، وإن كان صدوقاً

### چامعه العراقية

### أحاديث المدارة رواية ودراية وفهم وتطبيقات السلف الصالح



في نفسه، لكن ليس ممن يتحمل تفرده، انظر التقريب رقم ٨٣٦ قال فيه الحافظ: "صدوق يهم، من الخامسة، مات سنة ثمان وستين ومائة، وهو ابن مائة"، وانظر أيضاً التهذيب ٢/١٧١. الثانية: جهالة صخر بن إسحاق مولى بني غفار. انظر التهذيب ٢/١٣٠. الثالثة: جهالة عبدالرحمن بن جابر. انظر التقريب رقم ٣٨٠/ وأخرجه ابن أبي شيبة كتاب الزكاة ما قالوا في منع الزكاة ٢٨٠/

رقم ٩٩٣٢ وابن زنجويه في الأموال (٣/ ٨٩٠) رقم ١٥٧٤ كلاهما عن خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّتَنَا تَابِثُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ به. فالحديث يعرف من طريق ثابت بن قيس عن صَخْرِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ به. فالحديث يعرف من طريق ثابت بن قيس عن صَخْرِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِر بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ به فالحديث يعرف من مناكير خالد بن بن مخلد فهو صدوق، لكن وصفه أحمد بن حنبل أن له مناكير. وقد جعله من حديث خارجه عن عبدالرحمن بن جابر عن أبيه جابر بن عبدالله!!. انظر الكامل في الضعفاء ٣/٣٤ ٤. ولذلك قال البيهقي عقبه: "فَهَذَا حَدِيثٌ مُخْتَلَفٌ فِي إِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي الْغُصْنِ". وقال في مجمع الزوائد ٨/١٠: "رَوَاهُ الْبَرَّارُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي بَابِ رِضَا الْمُصَدِّقِ فِي الزَّكَاةِ، وَرَجَالُهُ ثِقَاتٌ". وكلام الهيثمي هنا فيه تساهل، وعلى كل حديث فالحديث التالي من رواية جرير بن عبدالله عند مسلم يغني عنه.

- (٢١) أخرجه مسلم في صحيحه (٣/ ٧٤) برقم: (٩٨٩) كتاب الزكاة، باب إرضاء السعاة) والنسائي في المجتبى (١/ ٤٩٤) برقم: (٩٨٩) كتاب الزكاة، باب إذا جاوز في الصدقة) وغيرهما.
  - (٣٢) المفهم لما أشكل من صحيح مسلم للقرطبي ١٣٣/٣-١٣٤.
  - (٢٣) انظر المنهاج للنووي ٢/٢/، وتحفة الاحوذي للمباركفوري ١٨/٢.
- (<sup>†</sup><sup>†</sup>) أخرجه البخاري في صحيحه (٤/ ١٣٣) برقم: (٣٣٣١) كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة)، و (٧/ ٢٦) برقم: (١٨٤) كتاب النكاح، باب المداراة مع النساء) ومسلم في صحيحه (٤/ ١٧٨) برقم: (١٧٨) كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء)، و (٤/ ١٧٨) برقم: (١٧٨) كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء)، و (٤/ ١٧٨) برقم: (١٧٨) للرضاع، باب الوصية بالنساء).
  - (٣٥) فتح الباري لابن حجر ٢/٥٦١٤، وانظر عمدة القارئ للعيني ٢١٢/١-٢١٣.
    - (٣٦) المنهاج للنووي ١٠/١٠.
- (٣٧) "الْجُلْبَانُ بضَمِّ الْجِيمِ وَسُكُونِ اللَّمِ شِبْهُ الْجِرَابِ مِنَ الْأَدَمِ يُوضَعُ فِيهِ السَّيْفُ مَغْمُودًا، وَيَطْرَحُ فِيهِ الرَّاكِبُ سَوْطَهُ وَأَدَاتَهُ، وَيُعَلِّقُهُ فِي آخِرَةِ النَّاءِ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنَ الْجُلْبَةِ، وَهِيَ الْجِلْدَةُ الَّتِي تُجْعَلُ عَلَى الْقُتَبِ، وَرَوَاهُ الْقُتَيْبِيُ بِضَمِّ الْجِيمِ وَاللَّامِ وَتَشْدِيدِ الْبَاءِ، وَقَالَ : هُو أَوْعِيَةُ الْكُورِ أَوْ وَاسِطَتِهِ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنَ الْجُلْبَةِ، وَهِيَ الْجِلْدَةُ الَّتِي تُجْعَلُ عَلَى الْقُتَبِ، وَرَوَاهُ الْقُتَيْبِيُ بِضَمِّ الْجِيمِ وَاللَّامِ وَتَشْدِيدِ الْبَاءِ، وَقَالَ : هُو أَوْعِيةُ السِّلَاحِ بِمَا فِيهَا وَلَا أَرَاهُ سُمِّيَ بِهِ إِلَّا لِجَفَائِهِ، وَلِذَلِكَ قِيلَ لِلْمَرُأَةِ الْعَلِيظَةِ الْجَافِيةِ جُلْبَانَةٌ، وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: وَلَا يَدْخُلُهَا إِلَّا لِجُفَائِهِ، وَلِذَلِكَ قِيلَ لِلْمَرُأَةِ الْعَلِيظَةِ الْجَافِيةِ جُلْبَانَةٌ، وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: وَلَا يَدْخُلُهَا إِلَّا لِجُلْبَانِ السِّلَاحِ: السِّلَاحِ: السِّلَاحِ: السِّلَاحِ: السِّلَاحِ بِمَا فِيهَا وَلَا أَرَاهُ سُمِّيَ بِهِ إِلَّا لِجَفَائِهِ، وَالْقِتَالِ بِهِ إِلَى مُعَانَاةٍ، لَا كَالرِّمَاحِ لِأَنَّهَا مُظْهَرَةٌ يُمْكِنُ تَعْجِيلُ الْأَذَى بِهَا. وَإِنَّمَا اشْتَرَطُوا ذَلِكَ لِيَاسُونَ وَالْقَوْلِ وَالْعَبْلُ إِلَيْ لِلْمَارِةِ وَلِهُ اللْعَلْقِ الْوَلَقِلُ لِي اللَّهُ الْمَارَةَ لِلْعَلْمَ وَلَا لَمُنْ الْمُنْولِ وَلَالْلَ الْمُؤْلِقُ عَلَى اللْعَلِيقَ فَى عَربِبِ الحديث لابن الاثير ١٨/١٥، والمنهاج للنووي ٢/٢/١٤.
- (<sup>۲۸</sup>) أخرجه البخاري في صحيحه(۳/ ۱۸۶) برقم:(۲۹۹۸)( كتاب الصلح، باب كيف يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان وفلان بن فلان)، ومسلم في صحيحه(٥/ ١٧٣) برقم:(۱۷۸۳)( كتاب الجهاد والسير، باب صلح الحديبية فِي الحديبية).
  - (٣٩) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم للقرطبي٣٦/٣.
    - (۲۰) المنهاج للنووي ۲ ۱/۱۲.
- (١٤) أخرجه الحاكم في مستدركه(٢/ ٤٥٩) برقم:(٣٧٣١)( كتاب النفسير، تفسير سورة الفتح) والبيهقي في سننه الكبير (٩/ ٢٢٣) برقم:(١٨٨٨) كتاب الجزية، باب نزول سورة الفتح على رسول الله صلى الله عليه وسلم مرجعه من الحديبية) واللفظ له، والطبراني في الكبير (١٠٠/ ١٧) برقم:(١٦) كلهم من طرق عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ : حَدَّتَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ مَرْوَانَ، وَالْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ به. وسنده حسن، وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث.
- (٢٠) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه(١٣/ ٣٨) برقم:(٢٥٨٤) (كتاب الأدب، ما ذكر في حسن الخلق وكراهية الفحش) واللفظ له، وأبو يعلى في مسنده(١١/ ٢٨٤) برقم:(٢٥٥٠).... والبزار في مسنده(١٥/ ١٧٧) برقم:(٨٥٤٤) والحاكم في مستدركه(١/ ١٢٤) برقم:(٢٢٤)( كتاب العلم، ليسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق) كلهم من طرق عن عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ المقبري، عَنْ جَدِّه، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ به، وطريق الحاكم عن المقبري عن أبيه عن أبي هريرة. وسنده ضعيف جداً، المقبري متفق على ضعفه، وفي التقريب رقم٣٣٧٦ "عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري. أبو عباد الليثي، مولاهم، المدني. متروك. من السابعة".





وله طريق ثانية: أخرجها البزار في مسنده (١٦/ ١٩٣) برقم: (٩٣١٩)، وابن أبي الدنيا في كتاب المدارة ص٥٦، رقم٥٥ كلاهما من طريق طلحة بن عمرو عن عطاء عن أبي هريرة مرفوعاً، ولين إسناده البزار، والأمر أعظم من ذلك، فسنده ضعيف جداً، قال في التقريب رقم٧٤٠٣: "طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي المكي. متروك. من السابعة. مات سنة اثنتين وخمسين".

وله طريق ثالثة: أخرجها البزار في مسنده (۱۷/ ۹۹) برقم: (٩٦٥١) من طريق عبدالله بن إدريس عن أبيه عن جده عن أبي هريرة مرفوعاً، وقال عقبه: "وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنِ ابْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، إِلَّا أَسْوَدُ بْنُ سَالِمٍ، وَكَانَ ثِقَةً بَغْدَادِيًا". قلت: ورجاله ثقات إلا جد عبدالله بن إدريس فليس فيه جرح ولاتعديل وهو تابعي، ولذا قال عنه الحافظ في التقريب رقم ٢٧٩٨: "يزيد بن عبد الرحمن بن الأسود الأودي، بواو ساكنة بعدها مهملة، أبو داود، مقبول، من الثالثة"، أي إذا توبع، والمتابعتان هنا شديدتي الضعف!! وعليه فتحسين الطافظ ابن حجر له! وتحسين الألباني الحديث لغيره فيه نظر! إلا أن هذه الطريق هي أفضل شيء في الباب. وانظر المطالب العالية (١١/ ١٨٤).

- (٤٣) النهاية لابن الأثير ١٨٤/٥.
  - ( عبل السلام (۲/۲۹۳).
- (\*\*) أخرجه أحمد في مسنده (٢/ ٩١٧) برقم: (٢١٠٤)، والترمذي في جامعه (٤/ ٢٦٢) برقم: (٢٤٨) (أبواب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.، وقال عقبه: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ عَرِيبٌ) واللفظ له، وأبو يعلى في مسنده (٨/ ٢٦٤) برقم: (٢٠٥)، وابن حبان في صحيحه (٢/ ٢١٥) برقم: (٤٦٩) (كتاب البر والإحسان، ذكر البيان بأن المرء إذا كان هينا لينا قريبا سهلا قد يرجى له النجاة من النار بها، ابن حبان (٢/ ٢١٦) برقم: (٢٠٤)، والطبراني في الكبير (١/ ٢٦١) برقم: (١٠٥١) كلهم من طرق عن هِشَام بْنِ عُوْمَة، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةً به), بْنِ عُقْبَةً، عَنْ عَرْو بْنِ عَبْدِ اللهِ الْأَوْدِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ به. (إلا أحمد فقد رواه عن سَعِيدٌ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيَّ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةً به), ورجاله نقات إلا الأودي الكوفي، مقبول، من الثالثة". أي أن توبع، وهو تابعي، وعليه فالحديث حسن، لاسيما أنه في الترغيب، وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٣/ ٣٧٩) برقم: (١٨٥٦)، من طريق عبدالله بن مصعب الزبيري عن هشام بن عروة عن محمد بن المنكدر عن جابر مرفوعاً. وهو ضعيف أخطأ فيه الزبيري، قال أبو حاتم وأبو زرعة: "هَذَا خَطَأٌ ؟ رَوَاهُ اللَّيثُ عَبْدٍ وَعِبْدَةُ بْنُ سُلْيَمَانَ، عَنْ هِشَام بْنِ عُرُوةً، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةً، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍ و الأَوْدِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيّ صلى الله عليه وسلم ؟ وهذَا هُقِ الصَحِيحُ، قُلْتُ [عبدالرحمن] لأبِي زُرْعَةَ: الوهم ممن هو؟ قال: من عبْد الله بْن مُصْعَب، قُلْتُ: ما حال عَبْد الله بْن مصعب، عن هِشام بن عُرُوة، واختُلِفَ عنه: فرواه عبد الله بن مصعب، عن هِشام، عن ابن المنكدر، عن جابر، وخالفه عَبْدة بن سليمان، وليث بن سعد، وأبو أسامة، ولوذان بن سليمان، رووه عن هشام بن غُرُوة، عن موسى بن عقبة، عن عبد الله بن عَمْرو الأودي، عن ابن مسعود. وهو أشبه". العلل٣٨/٣٨.
  - (٢١) انظر التنوير شرح الجامع الصغير للصنعاني٥/ ٣٤٢، وتحفة الأحوذي٣ للمباركفوري/٤١٣.
- (٤٠) قال ابن حجر: "قوله: (مثل المدهن) بضم أوله وسكون المهملة وكسر الهاء بعدها نون أي المحابي بالمهملة والموحدة والمدهن والمداهن والمداهن واحد، والمراد به من يرائى ويضيع الحقوق ولا يغير المنكر". فتح الباري لابن حجر ٥/٥٠، ولسان العرب٢٦٣/١٣.
- (<sup>4</sup>) أخرجه البخاري في صحيحه (١٣٩/٣) برقم: (٢٤٩٣) كتاب الشركة، باب هل يقرع في القسمة والاستهام فيه)، (٣/ ١٨١) برقم: (٢٦٨٦) كتاب الشهادات، باب القرعة في المشكلات).
  - (٤٩) جامع العلوم والحكم ٢/ ٨٣٠- ٨٣١، وانظر عمدة القاري ٦/١٣٥.
  - (°) فتح الباري لابن حجر (°/ ۲۹٦) وانظر شرح صحيح البخارى لابن بطال ( $^{\circ}$ ).
- (°) أخرجه أحمد في مسنده (٦/ ٣٢٣٤) برقم: (١٥٥٦٨)، وابن أبي عاصم في السنة (٦/ ٥٢١) رقم ١٠٩٦، بَابُ كَيْفَ نَصِيحَةُ الرَّعِيَّةِ لِلْوُلاةِ، والطبراني في الكبير (١٧/ ٣٦٧) برقم: (١٠٠٧)، والحديث روي من طرق عديدة لاتخلو من مقال، وهو يتقوى بمجموع طرقه، ولذلك صححه الألباني في تحقيقه لكتاب السنة لابن أبي عاصم.
- (°°) أخرجه عبد بن حميد في المنتخب من مسنده (١/ ٤٤٠) برقم: (١٥٢٤)، وابن حبان في صحيحه (١/١١) برقم: (٢٧٧) كتاب البر والإحسان، ذكر الإخبار عما يجب على المرء من إرضاء الله عند سخط المخلوقين) كلاهما من طريق عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِم، عَنْ عَائِشَةَ مرفوعاً به. وظاهر الإسناد الصحة، وله علة ستأتي. والحميدي في مسنده (١/





٢٩٢) برقم: (٢٦٨)، عن سُفْيَانُ عَنْ زَكَرِيًا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ ذَرِيحٍ، عَنِ الشَّعْبِيّ مرسلاً بنحوه، والترمذي في جامعه (٤/ ٢١٣) برقم:(٢٤١٤)(أبواب الزهد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.، باب منه) عن سُوَيْدُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ الْوَرْدِ، عَنْ رَجُلِ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ عن معاوية، والسند ضعيف لإبهام الرجل، وقد صححه الألباني وقواه بالمتابعات!! وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه(١/١/١٥) برقم:(٢٠٩٧٨)( كتاب الجامع، باب ضحك أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغير ذلك) عن معمر موقوفاً على عائشة، وهو منقطع، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه(١٩/ ٥٠٤) برقم:(٣٦٨٦٧) كتاب الزهد، ما قالوا في البكاء من خشية الله) والترمذي (٤/ ٢١٤) برقم: (٢١٤ (م) ( أبواب الزهد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.، باب منه) والنسائي في الكبري (١٠/ ٤٠٥) برقم: (١١٨٥٣)(كتاب المواعظ) كلهم من طرق عَنْ هِشَام بْن عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا كَتَبَتْ إِلَى مُعَاوِيَةَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ موقوفاً، إلا أن طريق النسائي فيه عن هشام بن عروة عن رجل عن عروة به، ولفظ ابن أبي شيبة والنسائي: "كَتَبَتْ عَائِشَةُ إِلَى مُعَاوِبَةَ: أَمَّا بَعْدُ: فَاتَّق الله، فَإِنَّكَ إِنِ اتَّقَيْتَ الله، كَفَاكَ النَّاسَ، وَإِنِ اتَّقَيْتَ النَّاسَ، لَمْ يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا"، وأخرجه أيضاً ابن أبي شيبة في مصنفه(١٦/ ١٠٩) برقم: (٣١٢٧٩) كتاب الأمراء، ما ذكر من حديث الأمراء والدخول عليهم) عن ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ زَكَرِيًّا، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ ذَرِيح، عَنِ الشَّعْبِيّ عن عائشة موقوفاً، بخلاف رواية الحميدي!!.ومع هذا الاختلاف في الطرق ما بين الرفع والإرسال والوقف، قَالَ ابن أبي حاتم في العلل٥/٩٠ رقم١٨٢٧: "وَذَكَرْتُ لأَبِي حَدِيثِ قُطْبَةَ بْنِ الْعَلاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ هِشَام، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيّ صلى الله عليه وسلم: مَن الْتَمَسَ رضًا الْمَخْلُوقِ... ؟ فَقَالَ أَبِي : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ هِشَام بْن عُرْوَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَوْلَهَا ؛ أَنَّهَا كَتَبَتْ إِلَى مُعَاوِيةَ: مَن الْتَمَسَ رِضَا الْمَخْلُوقِ.... وَهَذَا الصَّحِيحُ، قلتُ لأَبِي: الخطأُ ممَّن هُوَ ؟قَالَ: إمَّا مِنَ المُحَارِبِي، وإمَّا من عُثْمَان"، وسئل الدارقطني في العلل ١٨٢/١ رقم٣٥٢٣ عَن حَدِيثِ عُرْوة، عَن عَائِشَة : أنها كتبت إلى معاوية : أما بعد، فاتق الله، فإنك إذا اتقيت الله كفاك الناس، وإذا اتقيت الناس لم يغنوا عنك من الله شيئاً فقال: "يرويه هِشام بن عُرْوة، واختُلِفَ عنه: فرواه ابن المبارك، عن هِشام، عن رجل، عن عُرْوة، عَن عَائِشَة، وخالفه يحيى بن أيوب، رواه عن هِشام، عن عون بن عبد الله بن عنبسة، عن عبد الله بن عنبسة، عن عبد الله بن عُرُوة، عَن عَائِشَة وهو أصح"، وعليه فتصحيح المرفوع فيه نظر والراجح أنه موقوف، والله أعلم.

 $(^{\circ r})$  انظر شرح المشكاة للطيبي  $(^{\circ r})$  انظر شرح المشكاة للطيبي  $(^{\circ r})$ 

(ئ) أخرجه أحمد في مسنده (٢/ ٢٨٤) برقم: (٣٧٨٩)، وأبو داود في سننه (٤/ ٢١٣) برقم: (٣٣٦٤) (كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي)، وفي (١/ ٣١٤) برقم: (٢١٣) (بدون ترقيم) ( كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي) والترمذي في جامعه (١/ ٢١٣) برقم: (٢١٠٥) (أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ومن سورة المائدة)، وفي (٥/ ١٤٠) برقم: (٢٠٠١) (أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ومن سورة المائدة) وابن ماجه في سننه (٥/ ١٤١) برقم: (٢٠٠١) (أبواب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) كلهم من طرق عن عَنْ أَبِي عُبَيْدَة، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ به مرفوعاً وهو منقطع، قال الحافظ ابن حجر: "أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود، ثقة مشهور، حديثه عن أبيه في السنن، وعن غير أبيه في الصحيح. واختلف في سماعه من أبيه، والأكثر على أنه لم يسمع منه، وثبت له لقاؤه وسماع كلامه، فروايته عنه بالعنعنة داخلة في التدليس، وهو أولى بالذكر من أخيه عبدالرحمن". تعريف أهل التقديس ١/ ٢٦، وذكر الدارقطني: رواية أَبُو بَكرٍ الحَنْفِيُّ، وعَلِيُّ بن قادِمٍ، وعَباد بن مُوسَى، فَرَوَوهُ عَنِ الشَّورِيِّ، عَن عَلِيٍّ بن بَذِيمَة، عَن أَبِي عُبَيْدَة، عَن عَبدِ الله. [ثم قال]: "وَعَيْرُهُم يُرسِلُهُ عَنِ الفَرْمِيِّ، عَن عَلِيٍّ بن بَذِيمَة، عَن أَبِي عُبَيْدَة، عَن عَبدِ الله. [ثم قال]: "وَعَيْرُهُم يُرسِلُهُ عَنِ الفَرْمِيِّ، وأحاديث معلة ظاهرها الصحة (ص: ٢٢٢) برقم ١٩٠٤).

(°°) أخرجه أحمد في مسنده (۱/ ۲) برقم: (۱)، والترمذي في جامعه (٤/ ٤) برقم: (۲۱۲۸) (أبواب الفتن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في نزول العذاب إذا لم يغير المنكر)، و (٤/ ٤) برقم: (۲۱۲۸) (أبواب الفتن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في نزول العذاب إذا لم يغير المنكر)، (٥/ ١٤٥) برقم: (۳۰۵) (أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ومن سورة المائدة) والنسائي في الكبرى (۱۰/ ۸۸) برقم: (۱۱۹۱) (كتاب التفسير، قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم) وأبو داود في سننه (٤/ ٢١٤) برقم: (۳۳۸٤) (كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي) وابن ماجه في سننه (٥/ ١٣٩) برقم: (۳۳۸غ) ركتاب الملاحم، باب الأمر والنهي) وابن ماجه في سننه (٥/ ١٣٩) برقم: (وم ١٤٠٤) أبواب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) كلهم من طريق شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِاٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَالِمٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِيقِ به، وسنده صحيح، وقال الترمذي عقبه: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي







خَالِدٍ نَحْوَ هَذَا الْحَدِيثِ مَرْفُوعًا، وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي بَكْر قَوْلَهُ، وَلَمْ يَرْفَعُوهُ"، والحديث صحيح وهو كما قال الترمذي هناك من رواه مرفوعاً ومنهم من رواه موقوفاً، وعندما أورده ابن أبي حاتم في العلل وذكر أشهر من أوقفه ومن رفعه نقل كلام أبي زرعة: "قال أَبُو زُرْعَةَ : وأحسب إِسْمَاعِيل بْن أَبِي خالد كَانَ يرفعه مرة، ويوقفه مرة" علل ابن ابي حاتم ٣٨/٥. أي أنه يشنط فيرفعه ثم يحتاط فيوقفه، ثم وقفت على كلام الدارقطني حيث نقل الراوة الذين روفعوه عن إسماعيل وهم اثنان وعشرون نفساً، والذين أوقفوه وهو عدد قليل، ثم ختم بكلام مقارب لكلام أبي رزعة فقال: "وَجَمِيعُ رُواةِ هَذا الحَدِيثِ ثِقاتٌ، ويُشبِهُ أَن يَكُون قَيسُ بن أَبِي حازم كان يَنشَطُ فِي الرّوايَةِ مَرَّةً فَيُسنِدُهُ، ومَرَّةً يَجبُنُ عَنهُ فَيَقِفَهُ عَلَى أَبِي بَكرِ " العلل ٢٥٣/١، قلت: وعليه فالحديث صحيح مرفوعاً.

- (°٦) وهذا الحديث الصحيح وفقهه يغنى أو يشهد للحديث السابق.
  - المنهاج شرح النووي على مسلم (7/77-77)
- (°^) أخرجه مسلم في صحيحه(٤/ ٧٩) برقم:(١٢٩٨)( كتاب الحج، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبا)، تعمدت اختيار هذا الحديث لأنه في حجة الوداع وأعمق في الدلالة على عنوان البحث، وإلا فأصل حديث الأمر بالسمع والطاعة ولوتأمر عبد حبشي قد جاء عن عدد من الصحابة وهو في صحيح البخاري، فقد أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ١٤٠) برقم: (٦٩٣) كتاب الأذان، باب إمامة العبد والمولى)، (١/١٤١) برقم: (٦٩٦) كتاب الأذان، باب إمامة المفتون والمبتدع)، (٩/ ٦٢) برقم: (٢١٤١) كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية).
  - (°°) المنهاج للنووي ١٢/٥٣٩.
    - (۲۰) فتح الباري۱۳۱/۱۳۳.
  - (١١) تحفة الأحوذي للمباركوري٣٤/٣.
  - (۱۲) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤/ ١٧٩) برقم: (٣٥٠٠) (كتاب المناقب، باب مناقب قريش).
    - (٦٢) انظر فتح الباري لابن حجر ١٢٤/١٣ و ١٣١/١٣، وفتح الباري لابن رجب١٧٦/٤.
- (1٤) المنقول من كلام السلف من الصحابة والتابعين وتابعيهم بخصوص أبواب المداراة كثير ومتشعب وبدخل في أنواع تخرج عن موضوعنا في باب المداراة؛ لذا اقتصرت من كلام السلف على مايلامس موضوع البحث مباشرة.
- (٦٠) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه(١٤٤/١١ رقم٢٠١٥٢)، (كتاب الجامع باب حسن الخلق)، وانفرد به عن عَنْ مَعْمَر، عَنْ قَتَادَةَ، عن عمر به، والأثر فيه انقطاع فقتادة بن دعامة السدوسي لم يدرك عمراً، انظر تحفة التحصيل للعلائي ٤١٧، لكن يشهد لمعناه أثرا ابن مسعود وعلى رضى الله عنهما اللذان يأتيان بعده.وقوله: "جدّوا مع العامة" لم أقف على من شرح هذه الجملة، لكن يظهر أن معناها ابذلوا الوسع في نفع العامة وخدمتهم ونصحهم، مع الصبر عليهم، وكان هذا حال عمر رضى الله عنه، فقد كان يبالغ في تفقد الرعية وقضاء حوائجهم.
- (٦٦) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه(١٣/ ٣٧١) برقم: (٢٦٧٤٥) كتاب الأدب، في مخالطة الناس ومخالقتهم) والطبراني في الكبير (٣٥٣/٩) برقم:(٩٧٥٥)، وفي(٩/ ٣٥٣) برقم:(٩٧٥٦)، وجاء الأثر من طريقين رجالهم ثقات، إلا أن في إسناد ابن أبي شيبة حبيب بن أبي ثابت كثير التدليس والإرسال، لكن إرساله يغلب عن الصحابة، ولم ينف أحد سماعه من عبدالله بن باباه، فيظهر أن السند متصل، انظر التهذيب (٣٤٧/١)، ويكفي أن البخاري جزم به تعليقاً في "صحيحه" (٨/ ٣٠) (كتاب الأدب، باب الانبساط إلى الناس)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد/٢٨٠ : "رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ بإسْنَادَيْن، رجَالُ أَحَدِهِمَا ثِقَاتٌ"، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (٣٣٦/٣).
- (١٠) أخرجه الدارمي في مسنده (٣٤٥/١ رقم ٣٢٠)، باب في اجتناب الأهواء. وقد انفرد به الدارمي عن الكتب الثمانية، انظر إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة (١١/ ٣٧٩)، وإسناده حسن إلا أن فيه: "الحارث بن حصيرة، بفتح المهملة وكسر المهملة بعدها، الأزدي، أبو النعمان الكوفي،صدوق يخطئ، ورمي بالرفض، من السادسة، وله ذكر في مقدمة مسلم".التقريب رقم١٠٢٥، ومانقله لاعلاقة له بالمذهب وبشهد له ماتقدم من كلام الصحابة رضى الله عنهم.
  - (۲۸) عمدة القارى ۱۲۹/۲۲.
  - (٢٩) النهاية في غريب الحديث٢/٣٢٥، وانظر لسان العرب٧/٨٩.
- (<sup>٧٠</sup>) أخرجه ابن أبي الدنيا في مداراة الناس(ص: ١٤١) برقم١٧٠، بَابُ مُدَارَاةِ الرَّجُلِ زَوْجَتَهُ وَحُسْنُ مُعَاشَرَتِهِ إِيَّاهَا، **والسند منقطع**، فيونس بن عبيد لم يدرك ابن عباس ويروي عنه بلاغاً، انظر تهذيب الكمال٥١٧/٣٢ ولم أقف على الأثر عند غير ابن أبي الدنيا.







- (۱۰) أخرجه مسدد في مسنده، كما في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية كتاب الرقائق باب فضل مخالطة الناس والصبر على أذاهم ۳٤٧/۱۳ رقم ۳۱۸۹، ص ۱۰٤ وابن أبي الدنيا في مداراة الناس ص ۱۰٤، رقم ۱۲۵، باب الحذر من الناس اتقاء شرهم والمداراة لهم، وفي السند انقطاع، فإن محمد بن سيرين لم يدرك عمراً، انظر تحفة التحصيل للعلائي ٤٤٧.
- (<sup>۷۲</sup>) أخرجه البخاري في صحيحه / ۳۱، (كتاب الأدب باب المداراة مع الناس) تعليقاً بصيغة التمريض!، وأبو نُعيم في حلية الأولياء (۱/ ۲۲) من طريق خَلَفِ بْنِ حَوْشَبٍ، عن أبي الدرداء والسند منقطع حيث لم يدرك خلف أبي الدرداء، وقد أسنده ابن حجر في تغليق التعليق (٥/ ١٠٣) وساق عدة أسانيد منها المنقطع ومنها ماضعّفه.
  - (۲۲) الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري(۹/ ٤٨٤) للكوراني، وانظر فتح الباري لابن حجر ٢٨/١٠.
- (<sup>۲</sup>) أخرجه ابن أبي الدنيا في المدارة (ص٩٣، رقم ١٠٤ بَابُ الْمُدَارَاةِ بِلِينِ الْجَانِبِ وَطَيّبِ الْكَلَامِ)، وانظر بهجة المجالس وأنس لابن عبد الله النخعي , الكوفي، القاضي بواسط، ثم الكوفة , أبو عبد الله , صدوق يخطئ كثيرا , تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة, مات سنة سبع أو ثمان وسبعين" التقريب رقم ٢٨٠٢. والأثر موقوف، فالحال فيه أهون من لو كان مرفوعاً.
- (<sup>۷°</sup>) أخرجه سعيد بن منصور في سننه كتاب التفسير باب تفسير سورة البقرة قوله تعالى {وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا} ٢/ ٥٦٦ رقم ١٩٤، وابن جرير الطبري في تفسيره جامع البيان (٢/ ٢٩٧ رقم ٢٩٧)، وابن أبي الدنيا في مداراة الناس (ص: ٩٤) رقم ١٠٦، وسنده حسن، والراوي عن عطاء هو "عبد الملك بن أبي سليمان , ميسرة العرزمي، بفتح المهملة وسكون الراء وبالزاي المفتوحة، صدوق له أوهام، من الخامسة، مات سنة خمس وأربعين" التقريب رقم ٢١٢٤.
  - (٢٦) "بكر بن عبد الله المزنى، أبو عبد الله البصري، ثقة ثبت جليل، من الثالثة، مات سنة ست ومائة "التقريب رقم ٧٥١.
- (<sup>۷۷</sup>) أخرجه ابن أبي الدنيا في مداراة الناس(ص: ٥٢) برقم ٤٨، وهو أثر حسن، وأبو حفص العبدي هو "عمر بن إبراهيم العبدي البصري صاحب الهروي بفتح الهاء والراء، صدوق، في حديثه عن قتادة ضعف، من السابعة." التقريب رقم ٤٨٩٧. ومعنى الأثر: أنك ينبغي أن تداري الناس وتدفع شرهم، فقد يبهتك منهم من لايخاف الله تعالى في أن يبهت مسلما، وأنت يمنعك أن تفعل مثل فعله خوفك من الله.
- (^^) أخرجه الخطابي في كتاب العزلة(ص: ١٠٠) وابن أبي الدنيا في مدارة الناس(ص: ٥٠، رقم ٤٤ باب التودد إلى الناس)، مختصراً، وسنده حسن، ورفعه للنبي صلى الله عليه وسلم جمعٌ من الضعفاء ولايصح كما سيأتي في الحديث المرفوع رقم(٢)، من ذلك ما روي مرفوعاً من حديث ابن عمر رضي الله عنه وقال عنه أبو حاتم في العلل(٦/ ٩٩) رقم ٢٣٥٤: "باطل"، وكذا روي من حديث جابر رضي الله عنه، وقد ضعقف الدارقطني المرفوع. انظر العلل الواردة في الأحاديث النبوية(١٣/ ٣٥٦) رقم ٣٢٤٢.
- (<sup>٧٩</sup>) "حميد بن هلال العدوي، أبو نصر البصري، ثقة عالم، توقف فيه ابن سيرين لدخوله في عمل السلطان، من الثالثة" التقريب رقم ١٥٧٢. (<sup>٢٩</sup>) القَضْم: الأَكْلُ بِأَطْرَافِ الْأَمْنَانِ.النهاية في غريب الحديث؛ /٧٧. قلت: أي جعلته يقضم الجمر، وهذا نظير قوله في الحديث: "فكأنما تسفهم المل"، أخرجه مسلم في "صحيحه" (٨/ ٨) برقم: (٢٥٥٨)، "قيل معناه إنك بالإحسان إليهم تخزيهم وتحقرهم في أنفسهم لكثرة إحسانك وقبيح فعلهم كمن يسف المل وقيل ذلك الذي يأكلونه من إحسانك كالمل يحرق أحشاء هم" فتح المنعم شرح صحيح مسلم لموسى شاهين ١١/١٠، وانظر الإفصاح عن معانى الصحاح ٨٤/٨ الابن هبيرة.
  - (^\) أخرجه ابن أبي الدنيا في مدارة الناس (ص ٤٨، رقم  $^{8}$  باب التودد إلى الناس).
- (^^) "وُهْبُ بْنُ مُنْتَهِ، ابْنُ كَامِلِ بْنِ سِيجِ بْنِ ذِي كِبَارٍ، وَهُوَ الْأُسْوَارُ الْإِمَامُ، الْعَلَّمَةُ الْأَخْبَارِيُّ الْقَصَصِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَبْنَاوِيُّ، الْيَمَانِيُّ الذِّمَارِيُّ الصَّنْعَانِيُّ، تابعي مقل في الحديث، مكثر في الإسرائليات ثقة، مات ١١٤للهجرة، انظر سير أعلام النبلاء للذهبي ٤/٤٤٤–٥٥٧. (^^) أخرجه ابن أبي الدنيا في مدارة الناس(ص٤٢، رقم٣٠ باب مدارة الناس والصبر على أذاهم)، وأبونعيم في حلية الأولياء ١٤٤/٨، وانظر
  - الترغيب والترهيب لقوام السنة(٣/ ٢٢٨) والسير للذهبي(٤/ ٥٥٠).